مبادئ العلاقات الدولية وأسسها في ضوء عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر

د. عبدالله محمد ناجي دوّام العرشي*

الملخص :

يتناول هذه البحث مبادئ العلاقات الدولية وأسسها في ضوء عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر، وقد أثبتت الأحداث التاريخية أن هذا العهد يُعَد واحداً من أهم العهود والوصايا التي شهدها تاريخ البشرية، وذلك لما تميز به من خصائص تؤكد أن ما جاء في هذا العهد من قواعد تنظم العلاقات الإنسانية بين الأفراد والجماعات سواء داخل الدولة أم خارجها؛ لأنه سلوك نموذجي في فهم العلاقات الدولية، يبين بجلاء عمق الفكر الإسلامي وأصالته، على أساس أن في هذا الفكر كثيراً من القواعد والقيم التي تسير عليها في طريق سوي العلاقات الخارجية مع الشعوب والدول الأخرى، وبذلك فإنه يمكننا أن نفهم أن نهج الإمام علي (عليه السلام) قد سبق المفكرين في هذا المجال، إذ إنه استشعر دور الدولة الإسلامية في تحقيق رؤية إنسانية واعية في بناء العلاقات الدولية التي ينشدها الإسلام، بما في ذلك توفير فرص التعايش السلمي بين الأمم.

Abstract

This research investigates the principles of international relations in light of Imam Ali's instructions (Ahd) to Malek Al-Ashtar because of its significance in the history of humanity. Imam Ali's "Ahd" included the rules and regulations that govern Peoples' relationships domestically and abroad in a way that clearly shows vast Islamic understanding of International Relations. Therefore, it can be safely said that Imam Ali was a pioneer and preceded all modern intellectuals in this area; sensing the role of Muslim State in applying a clever human perception that respects coexistence among world nations. The research has two main chapters with an introduction and a summary.

Keywords: international relations, Imam Ali's Ahd, Malek Al-Ashtar

المقدمة:

* أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر والعلاقات الدولية المساعد- جامعة صنعاء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد:

لقد أصبح موضوع العلاقات الدولية من أهم الموضوعات المعاصرة التي تشغل بال المجتمعات والشعوب في العالم؛ لأن المجتمع الدولي اليوم يشهد أحداثاً جعلته يعيش في حالة من الرعب أشد خطورة مما كانت بين الدول خلال المراحل التاريخية المختلفة في تاريخ البشرية، ومن أهم ذلك؛ الاحتكاك المباشر بين الأمم والشعوب بتيسير سبل الاتصال والمواصلات، وتشابك المصالح، وتغليب المطامع، وباختلال الموازين الاستراتيجية، وتطوير الأسلحة الفتاكة التي أدت إلى ظهور دول الاستكبار العالمي الباحثة عن هيمنة القطب الواحد، وبتناقص مقاييس العدل التي تسود في هيئة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحالية[1].

وهنا تأتي أهمية مراجعة القوانين الخاصة بتنظيم العلاقات بين الأمم، التي لا يمكن أن يدركها العالم إلا من خلال لفت نظره نحو المنهج الإسلامي الذي تميز بقيمه الأخلاقية العادلة التي تحقق للحياة الإنسانية الأمن الحقيقي والاطمئنان المادي والمعنوي، وأن يتم التعامل معه تعاملا مستنيراً واعياً خلاقاً من منطلق البحث في جوهر هذا المنهج ونشر حقيقته، والتعريف به بكثير من الموضوعية والعقلانية في تناول الأفكار ونقدها والالتزام بمنطق البحث العلمي الأصيل.

لقد جاء الإسلام منهجاً كاملاً شاملاً للحياة البشرية في كل مكان وزمان وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ومن ثم فهو يتميز من كل ما سبقه من الأديان بعموميته وصلاحيته الدائمة للتطبيق، وذلك أن الإسلام نظام شامل للكون والإنسان والحياة، يعتمد في وجود دولته على تطبيق الأحكام الإلهية التي تنظم حياة الفرد والجماعات على مستويات العقيدة والأخلاق والسياسة والتشريع والإدارة وممارسة السلطة والعلاقات المختلفة، بهدف تحقيق السعادة والخيرية للبشرية كافة في الدارين: الدنيا والآخرة[2].

إن الإسلام منذ ظهوره في القرن السابع الميلادي، قد جاء بشريعة تضمنت مجموعة من المبادئ السامية لتنظيم العلاقات الدولية كمبدأ الوفاء المطلق بالعهود، وحرمة الرسل، واحترام حقوق الإنسان، وتحريم الاعتداء، واحترام المبادئ الإنسانية في القتال، وقد جاء ذلك واضحاً في آيات كثيرة

---

(1) أحمد الريسوني، محمد الزحيلي، محمد عثمان شبير، حقوق الإنسان محور مقاصد الشريعة، كتاب الأمة - 87، ط1، (الدوحة، إدارة البحوث والدراسات بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، 2002م)، ص 30؛ وانظر أيضاً: عبيد المبيضين، أصول العلاقات الدولية في الإسلام، (عمان، دار الأكاديميين، 2012م)، ص 9؛ محمد عثمان صالح، القواعد الشرعية للعلاقات الدولية، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، نقلاً من موقع المركز، رابط الموقع: (https://kantakji.com/international-relations/).

(2) عمر أحمد الفرجاني، أصول العلاقات الدولية في الإسلام، ط2، (ليبيا، طرابلس، دار اقرأ للطباعة والترجمة والنشر والخدمات الإعلامية، 1988م)، ص 16.

من القرآن الكريم، وإن نظريات العلاقات الدولية تستقي مقوماتها من المبادئ والقيم التي قامت عليها الحضارة العربية الإسلامية، ولعل أهم ما يجب أن يشار إليه في صدد هذه المقومات، قيامها على أساس التعاون وخدمتها لجميع بني البشر، وهذا من معجزات الشريعة الإسلامية الخالدة[1].

ومن هذا المنطلق سار الإمام علي (عليه السلام) في منهاجه السياسي وفقاً للمبادئ والقواعد التي أرسى معالمها الرسول (صلى الله عليه وآله)، وعلى الرغم من قصر المدة التي قضاها الإمام علي (عليه السلام) في قيادة الأمة اجتماعياً وسياسياً؛ فإن الفكر السياسي الذي عرضه كان كفيلاً بتغطية احتياجات البشرية عبر امتدادها التاريخي على هذه الأرض، فقد جاءت خطب الإمام علي (عليه السلام) وعهوده ورسائله وأوامره وإرشاداته إلى ولاته زاخرة بهذا اللون من الفكر، مجسدا أروع النظريات وأنضجها لإدارة شئون الحياة الإنسانية.

ويُعد العهد الذي كتبه الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر[2] حينما ولاّه مصر، أروع نماذج الفكر الإنساني المتحضر في كيفية إدارة الدولة وسياسة الحكومة، كما يبرز منهج الإسلام في العلاقات بين البشر، والاقتصاد والاجتماع والسياسة والحرب والإدارة والقضاء.

وبذلك كان لابد من البحث عن وسيلة يمكن لها أن تساعد الباحثين على الأقل في فهم الكيفية التي ينبغي أن تسير عليها تلك العلاقات في ضوء ما قدمناه من حديث عن فهم الإسلام لهذا الموضوع، ولعل هذا هو الذي أخذ بنا إلى اختيار عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر موضوعاً لهذا البحث لنتناول فيه ما تضمنه ذلك العهد من مبادئ وأسس تسير عليها العلاقات الدولية في زمننا المعيش.

وعلى وفق ذلك فإن أهمية البحث تكمن في الاتي:

أهمية واسباب اختيار البحث:

---

(1) علي جمعة الرواحنة، "محددات العلاقات الدولية في السياق القرآني وضوابطها"، دراسات، علوم الشريعة والقانون، مجلد 42، العدد الثاني، (2015م)، ص 632.

(2) مالك الأشتر: هو مالك بن الحارث وينسب إلى جده النخع، ولقد اشتهر مالك بلقب (الأشتر) حتى كاد هذا اللقب يطغى على اسمه الحقيقي ولا يُعرف إلا به، وكنيته أبو إبراهيم. وقد لُقب بالأشتر وكبش العراق. وقد شارك مالك في الفتوحات الإسلامية في الشام، ثم انتقل مع مجموعة من المقاتلين إلى العراق مدداً لسعد بن أبي وقاص في موقعة القادسية. ثم توطن في الكوفة سنة 17هـ مع قبيلة النخع، في الجانب الشرقي من المسجد الكبير، وبهذا لُقب الأشتر النخعي الكوفي فيما بعد. وشخصية مالك الأشتر شخصية الرجل الشجاع الذي يفرض نفسه في كل موقف، وهو الذي لم تُرد له راية أو ينكسر له جيش. وقد اتفقت كثير من المصادر التي ذكرت جانباً من حياة مالك الأشتر على شجاعته. وقد استشهد رحمه الله مسموماً وهو في طريقه إلى مصر لتسلم إمارتها بناءً على أمر علي (عليه السلام)، حدث هذا سنة 37 هـ، وشهد مع الإمام علي (عليه السلام) معركتي صفين والجمل ومشاهده كلها، وقد قال فيه الإمام علي (عليه السلام): "عَلَى مِثْلِكَ فَلْتَبْكِ الْبَوَاكِي يا مالك، وأنى مثل مالك". علي جاسم سلمان، موسوعة أعلام الخلفاء، (عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2003م)، ص 101.

1-منهاج الإمام علي (عليه السلام) في عهده لمالك الأشتر في جوانبه السياسية والإنسانية والاجتماعية...الخ، وما جاء فيه من قواعد ومعايير تستطيع أن تكون نماذج للبشرية إلى ما شاء الله.

2-إن عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر بشكل خاص، وبقية ما كتبه من عهود بشكل عام، لم تأت لتشكل مجرد أخبار أو أحداث أو سلوك سياسي صدر عن حاكم مسلم في موقف، وإنما هي وثائق تضمنت مبادئ توجيهية وقيماً استمدت مضامينها من توجيهات القرآن الكريم، وما حفلت به سنة المصطفى (صلى الله عليه وآله) من مبادئ وأسس تنظم سير الحياة.

3-إن تلك العهود تمثل قوانين تسير عليها الدول في تنظيم علاقاتها الخارجية، على وفق المصالح المشتركة والتفاهمات المتبادلة هنا وهناك.

4-لقد حدد الإمام علي (عليه السلام) في عهده لمالك الأشتر أسس العلاقات الإنسانية بين الأفراد والطوائف داخل الدولة الإسلامية، كما حدد علاقة الدولة الإسلامية برعاياها غير المسلمين، ثم نظم علاقة أفراد الأمة الإسلامية بغيرهم من الشعوب.

5-علاقة عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر بمفهوم العلاقات الدولية وما تتعامل به من مصطلحات.

6-سلوك الإمام علي (عليه السلام) في صياغة العهد بما حملته تلك الصياغة من لغة تتفاوت في طرق استعمالها تبعاً للموقف الذي تفرضه توجيهاته إلى المخاطب (مالك الأشتر).

7-ما أبرزه العهد من قناعة بأهمية ترابط العلاقات الإنسانية على الرغم مما تفرضه الحياة البشرية من تنوع ديني وقومي وعرقي ولغوي.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

1-إبراز صلة ما تضمنه عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر من حقائق سياسية تصلح لكل زمان ومكان.

2-استخلاص الحقائق الإنسانية التي تضمنها ذلك العهد ومعرفة إلى أي مدى يمكن تطبيقها بالعهود والمواثيق والقوانين الدولية الخاصة بحقوق الإنسان المعاصرة.

3-إظهار ما تميز به العهد من فهم متقدم جداً لكيفية ممارسة شئون العلاقات الدولية على وفق المصالح المتبادلة في إطار الندية والمماثلة.

منهج البحث:

وقد اتبعنا في سبيل إنجاز هذه البحث المنهج التاريخي الذي يقوم على التحليل والمقارنة والاستنباط وعلى وفق هذا المنهج قام الباحث باستعراض عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر وإبراز أهم مبادئ العلاقات الدولية وأسسها التي احتواها نص العهد والربط بينها وبين النصوص الوثائقية والأقوال والنظريات المختلفة في العلاقات الدولية من ناحية خصائصها وتفردها وشموليتها وعالميتها، ومحاولة استنباط الحقائق الكامنة بين سطورها، وما يترتب عليها من استنتاجات عن طريق التحليل والتفسير والمقارنة، وما محاولتنا الكتابة في مبادئ العلاقات الدولية وأسسها في ضوء عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر؛ إلا إسهاماً يحاول أن يشترك في رسم الطريق أمام الباحثين والراغبين في دراسات أكثر عمقاً لدور الفكر الإسلامي في صنع نظام حقيقي للعلاقات الدولية.

فرضية ومشكلة البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها أن للإمام علي (عليه السلام) رؤية مميزة لمبادئ العلاقات الدولية وأسسها تتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي لتلك المبادئ والأسس من جهة، ويمكن الإفادة من هذه الرؤية في معالجة مشكلة العلاقات الدولية في واقعنا المعاصر، من جهة أخرى.

كما تكمن مشكلة البحث فيما تثيره دراسة عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر من وجهات نظر سياسية مختلفة فسرت ذلك العهد فأفاضت تارة وأوجزت تارة أخرى، وفي ذلك ما يبعث على ضرورة معالجة المسألة بدراسة ربطها بالفكر السياسي المعاصر على وفق حاجة الممارسة العملية التي كثيراً ما أهملها بعض باحثي التاريخ المعاصر.

ويبنى هذا البحث على مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، نخصص المبحث الأول لتناول مبادئ العلاقات الدولية عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، بينما سيقوم المبحث الثاني بإبراز أسس العلاقات الدولية عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، وفي الخاتمة نحاول أن نوجز أهم النتائج التي

سينتهي إليها مسار هذا البحث، ثم نضيف ذكر ما سيصل بنا إليه البحث من توصيات إن شاء الله تعالى.

المبحث الأول

مبادئ العلاقات الدولية عند الإمام علي (عليه السلام) في عهده إلى مالك الأشتر

لقد تضمن عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر، الأركان الرئيسية التي يجب أن تنتهجها الدول في كل عصر على أساس المنطلقات الإنسانيَّة الإسلاميَّة التي تهدف إلى تنظيم العلاقات الدولية بين جميع البشر تنظيماً دقيقاً وبنائها على وفق المبادئ الآتية:

أولاً: مبدأ العدل:

يُعد العدل القيمة الأولى بين القيم الإسلامية، ثم إنه يمثل القاعدة الأساسية في تنظيم علاقة المسلم بغيره، بما في ذلك العلاقات الدولية على نحو ما سنفصل القول فيه، أما العدل بمفهومه الإنساني فهو إعطاء كلِّ ذي حقٍّ حقه، وهو خُلق كريم يعني التزامَ الحق والإنصاف في كل أمرٍ من أمور الحياة، والبُعد عن الظلم والبغي[1] والعدوان، وقد جعله الإسلام فريضة واجبة، لا مجرد حق يستطيع صاحبه أن يتنازل عنه بإرادته، أو أن يفرط فيه دون وزر أو تأثيم[2]، هذا بالإضافة إلى أنَّ العدل في الإسلام قيمة مبدئية تُمتحن بها شيم النفوس بالتزام مبدأ العدل في التعامل حتى مع من انعقدت الكراهية لهم بسبب العداوة، ذلك أن البغض النفسي والتنازع بسبب نزاعات قومية أو خلافات دينية أو عرقية لا يبيح لأي طرف أن يتعامل بالظلم، بل لابدّ من العدل بوصفه قيمة إنسانية عليا يتعامل بها جميع البشر بغض النظر عن معتقداتهم ناهيك عن أجناسهم وألوانهم، كل ذلك مصداقاً لقول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَ اتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُون**﴾[3].

ولأجل أن يأخذ العدل مكانته في قلوب البشر بشكل عام وفي قلوب المؤمنين بشكل خاص، فقد أمر الله سبحانه وتعالى بالعدل بشكل مباشر، لكي يقطع الطريق على كل متقول يريد أن ينزل بالعدل إلى مستوى آخر دون المستوى الذي أراده الله له، وبذلك لم يكتف القرآن الكريم بالتوجيه المباشر إلى أهمية العدل فحسب بل إنه قد جاء ليؤكد أن المولى جل ثناءه لم يترك الناس تحت سيطرة أهوائهم

---

(1) لقد عرف الفقه الإسلامي البغي بأنه: العصيان والتجاوز عن الحد المشروع، وأن الباغي في عرف الفقهاء هو المخالف: للإمام العادل الخارج عن طاعته بالامتناع عن أداء حقه". ينظر: على هجراني التبريزي، سيرة الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) في البغاة، (إيران-قم، مولود الكعبة، 1422هـ)، ص 15.

(2) محمد عمارة، الإسلام وحقوق الإنسان، (الكويت، عالم المعرفة، 1985م)، ص 56.

(3) سورة المائدة: الآية: (8).

وإنما أمرهم بالتزام العدل التزاماً قاطعاً لا يجوز أن يحيد عنه أحد، قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَ إِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُون**﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**﴾[2].

وقد جعل الله العدل أساساً لتعامل الإنسان مع نفسه ومع الآخرين بغض النظر عما إذا كانوا أعداءً أو أصدقاءً أو كانوا أغنياءَ أو فقراءَ أو كانوا أهلاً أو مقربين، قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾[3].

ولقد كان رسول الله (ﷺ) الأُسوة الحسنة والقُدوة الطيّبة في عدله مع البشر كلهم، في عدله مع المسلمين وغير المسلمين امتثالاً وانقيادًا لأمر الله -سبحانه وتعالى-، فكان العدل عنده (ﷺ) أمرًا مطلقًا، لا تمييز فيه لأحد على آخر على أساس الأديان والأجناس، والعصبيَّات والمصالح المخالفة، ولا غير ذلك من الوشائج الأرضيَّة والعلاقات الدنيوية كائنًا من كان، وفي ذلك يقول الرسول (ﷺ) -في الحث على العدل والنهي عن الظلم- (اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[4]، ومثل ذلك قوله (ﷺ): (أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)[5]، وعن أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، قَالَ: (بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الْيَمَنِ قَاضِيًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُرْسِلُنِي وَأَنَا حَدِيثُ السِّنِّ، وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ، وَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ، فَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْكَ الْخَصْمَانِ، فَلَا تَقْضِيَنَّ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخَرِ، كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ، فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يَتَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ قَاضِيًا، أَوْ مَا شَكَكْتُ فِي قَضَاءٍ بَعْدُ)[6]، وعن

---

(1) سورة النحل: الآية: (90).

(2) سورة النساء: الآية: (58).

(3) سورة النساء: الآية: (135).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه بلفظ مطول. مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط1، (القاهرة، دار الحديث، 1997م)، (4/301/ حديث رقم: 56-2578).

(5) أخرجه أبو داود والبيهقي، بلفظ أطول، والحديث صحح بعض العلماء إسناده، وبعضهم حسنه، ينظر: كلام المحققين في الهامش. ينظر: سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد كامل، ط1، (بيروت، دار الرسالة العالمية، 2006م)، 4/658/ حديث رقم: (3052)؛ أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، ط3، (بيروت، دار الكتب العلمية، 2003م)، 9/344/ حديث رقم: (18731).

(6) أخرجه أبو داود، وصحح إسناد الحديث شعيب الأرناؤوط في الهامش. سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، مرجع سابق، (5/434/ حديث رقم: 3582)؛ وأخرجه كذلك الترمذي وقال: "هذا حديث حسن". عيسى محمد الترمذي، سنن

أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله (صل الله عليه وآله وسلم): (أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ)[1].

والحق أنه لا يجب أن نندهش عند رؤية مثل هذه القيم في الإسلام؛ لأنه لا توجد مثل هذه المواقف في تاريخ أي أُمة سوى في أمة الإسلام، ولم يبلغ أيُّ حاكم في أية حضارة من حضارات الأرض ما بلَغه (ﷺ) من التجرُّد للحق وإظهار العدل، وتطبيقه على أحسن وجه.

وقد أدرك المنصفون من غير المسلمين قيمة تطبيق العدل في الإسلام بما ليس له نظير؛ فاعترف الكثير منهم بذلك بشهادات تركوها للتاريخ، ومن ذلك ما قاله المؤرخ البريطاني الشهير هربرت جورج ولز (Herbert George Wells) عن تعاليم الإسلام: "إنها أسست في العالم تقاليد عظيمة للتعامل العادل، وإنها ترسخ في البشر روح الكرامة والسماحة، كما أنها إنسانية السمة، ممكنة التنفيذ، فإنها خلقت جماعة إنسانية يقل ما فيها مما يغمر الدنيا من قسوة وظلم اجتماعي عما في أية جماعة أخرى سبقتها"[2].

لقد أقام رسول الله (ﷺ) العدل، وكان نموذجًا في أعلى درجاته، وأقامه خلفاؤه من بعده، ومن ذلك أن العدل في نظر الإمام علي (عليه السلام) مبدأ أساسي وعام للإنسانية جمعاء، وليس لأصحاب ديانة دون أخرى، ولا لقومية دون غيرها، وهو -عنده (عليه السلام)- الأصل الذي يستطيع أن يصون توازن الإنسانية ويهب لجميع البشر السلام والأمن والطمأنينة والاستقرار، وقد جعل الإمام علي (عليه السلام) العدل من واجبات الدول، ومن يتدبر عهده (عليه السلام) لمالك الأشتر يجده في أكثر من موضع حاثاً على ضرورة إقامة العدل وتطبيقه على الصديق والعدو، لإن العدل يُعد الغاية الأعلى والهدف الأسمى، وبذلك ينتصر الحق للمساواة بين البشر جميعهم دون استثناء، فإذا أُقيم العدل واستقرت الحقوق صلُح أمر البشرية، قال (عليه السلام): (أَنْصِفِ اللهَ وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَمِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ، وَمَنْ لَكَ فِيهِ

الترمذي (الجامع الكبير)، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1998م)، مختصر1، (11/3/ حديث رقم: 1331).

(1) أخرجه أبو داود، وقال عنه الأرناؤوط صحيح لغيره. سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، مرجع سابق، (400/6/ حديث رقم: 4344)؛ وأخرجه كذلك الترمذي وقال: "حديث حسن غريب من هذا الوجه". عيسى محمد الترمذي، سنن الترمذي (الجامع الكبير)، مرجع سابق، (41/4/ حديث رقم: 2174)؛ وابن ماجه في سننه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرين، ط1، (بيروت، دار الرسالة العالمية، 2009م)، (144/5/ حديث رقم: 4011).

(2) مارسيل بوازار، إنسانية الإسلام، ترجمة: عفيف دمشقية، ط2، (بيروت، منشورات دار الآداب، 1983م)، ص 102.

هَوىً)[1]، ثم يحذر من استبعاد العدل وإحلال الجور والظلم مكانه، لأن ذلك -لو حدث- فسوف يؤدي إلى السماح بالانحلال والتدهور وبذلك تنهج الحياة البشرية نهجاً يخالف السنة الثابتة في العدل من سنن الله تعالى، وفي ذلك يقول الإمام علي (عليه السلام): (فَإِنَّكَ إِلاَّ تَفْعَلْ تَظْلِمْ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللهِ كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ، وَكَانَ لله حَرْباً حَتَّى يَنْزِعَ أَوَ يَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَة عَلَى ظُلْم، فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِينَ، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ)[2].

وفي العهد ذاته حذر الإمام علي (عليه السلام) من أنّ اختلاف البشر في الدين أو اللون لا يصح أبداً أن يكون ذريعة للتمييز بينهم في الإنسانية، فأشار إلى أن الناس -في هذه المسألة- (صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ)[3]، وهنا نشير إلى أن العدل بين البشر لا يعني الوقوف على الحياد بين الفُرقاء غير الأكفاء، بل إنه يجب على القائم بالأمر أن يتدخل لحفظ التوازن بواسطة العدل، والأخذ للضعيف حقه من القوي، وعلى ذلك المسئول أن لا يقف على الحياد بين فئة تمتلك القوة والثروة، وأخرى منزوعة السلاح، ومن ثم نجد الإمام علي (عليه السلام) يأمر مالك الأشتر بضرورة الانحياز إلى الحق، فيقول: (وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وَأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ)[4]، وبذلك نفهم أهمية أن نسير على وفق قاعدة تلزمنا بالاعتراف والتسليم بانقسام البشر وعدم تماثلهم في أي مجال من مجالات الحياة.

---

(1) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، قام بجمعه: الشريف الرضي، تحقيق: فارس الحسّون، (طبعة إلكترونية، د.م، د.ت)، ص 700.

(2) المصدر السابق، ص 699، 700.

(3) المصدر السابق، ص 697.

(4) المصدر السابق، ص 700.

وفي موضع آخر ينظر الإمام علي (عليه السلام) إلى العدل على الصعيد الإنساني فيعُده أفضل مروءة[1]، ويجعله على رأس القيم الإسلامية، وهو بذلك يأخذ بمنهج الرسول (صلى الله عليه وآله) في قوله: (إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ كَلِمَةَ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ)[2]، بل إن العدالة تُعد مصدر للقيم الإسلامية[3]، لذلك أضحت العدالة من دعائم الإيمان الأربعة على وفق رؤية الإمام علي (عليه السلام) إذ يقول: (الْإِيمَانُ عَلَى أَرْبَعِ دَعَائِمَ: عَلَى الصَّبْرِ، والْيَقِينِ، وَالْعَدْلِ، وَالْجَهَادِ)[4].

ومِما تقدم يتضح أن مبدأ العدل في العلاقات الدولية عند الإمام علي (عليه السلام)، يتمثل في: عدم الاستبداد أو الاعتداء على حقوق الآخرين، هذا من جهة، والمحافظة على الحقوق واجبة الحماية، عن طريق إرجاعها إلى أصحابها، وردها إلى صوابها، بل انتزاعها من أيدي مغتصبيها من جهة أخرى. وبذلك فإن العدل بصفة عامة، وفى إطار العلاقات الدولية بصفة خاصة، يُعد قيمة إسلامية كبرى، لا يجوز الخروج عليها أبداً ولا التغاضي عنها مطلقا.

أما الغاية من العدل في العلاقات الدولية عند الإمام علي (عليه السلام) تتمثل فيما يأتي:

1- العمل على استتباب السلم والأمن الدوليين.
2- إقامة علاقات هادئة ومستقرة بين الدول والجماعات البشرية المختلفة.
3- منع التوتر والفوضى في العلاقات الدولية.

ثانياً: مبدأ المساواة:

لقد قرر الإسلام مبدأ المساواة الإنسانية ودعا إليه، لأن الإسلام يحترم الإنسان ويكرمه من حيث إنسانيته دون تفرقة بين البشر، جاء ذلك قبل أربعة عشر قرناً وقرابة أربعين سنة في زمن كانت شعوب الأرض وقبائلها فيه ترزح تحت وطأة سياسات التمييز بعناوينه المختلفة.

لقد جاء الإسلام ليفتتح عصراً إنسانياً جديداً، ينعم فيه الإنسان بالمساواة، التي تضمن له كرامته وحقوقه الإنسانية، وفي ذلك جاء تشريع يؤكد وحدة الأصل الإنساني ويجعل التنوع العرقي والقومي والديني، ضمن هذا الإطار الواحد المشترك على أساس أنه تنوع شاءته الحكمة الإلهية بهدف إثراء حياة البشرية، وتكامل مسيرتها، وقد جاء النص على ذلك كله في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا**

---

(1) محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ج21، (إيران-قم، مؤسسة النشر الإسلامية، د.ت)،ج5، ص350.

(2) ينظر: الهامش رقم: (5)، ص 7.

(3) لقد وصف الإمام علي (عليه السلام) المؤمنين بأنهم: (يَأْمُرُونَ بِالقِسْطِ وَيَأْتَمِرُونَ بِهِ)، ينظر: علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 548.

(4) المصدر السابق، ص 612.

خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[1]، وفي نص آخر جاء أمر الله للمسلمين وغير المسلمين من البشر أن يلزموا المساواة العادلة، قال سبحانه وتعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أو الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أو فَقِيرًا فَاللّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُواْ الْهَوَى أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُواْ أو تُعْرِضُواْ فَإِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾**[2]. وبتدبر هذه الآية الكريمة يتضح أنّها قد جاءت تحمل معاني جليلة وحكم عظيمة توضح الطرق التربوية ومنهاج التعامل والتواصل بين أفراد المسلمين أنفسهم، والتعامل مع من سواهم ممن يشتركون معهم في ساحة الإنسانية والبشرية ولا سيما في منصات التقاضي والترافع.

ومن قاعدة الإسلام سواءً في القرآن الكريم، أم السنة النبوية، ينطلق فكر الإمام علي (عليه السلام) في سبيل تحقيق مبدأ المساواة وإرسائها، وتأسيساً على ذلك النهج نرى الإمام علي (عليه السلام) يُقيّم المساواة ويحترمها، فلا فرق عنده في ذلك بين شريف ووضيع، ولا بين غني وفقير، ولا بين قريب وبعيد، ولا بين مسلم وغير مسلم، ولا بين رجل وامرأة، إذ إن الشريعة الإسلامية لها ميزان واحد يطبق على البشر جميعهم[3].

ومن ثم فإن مسألة المساواة تُعد من أكثر المسائل التي اهتم بها الإمام بعد مسألة العدالة فيما ورد عنه في نهج البلاغة[4]، والمهم في هذا الأمر أن فكر الإمام علي (عليه السلام) وسياسته قامت على تحويل هذا المبدأ إلى واقع ملموس في حياة الإنسان، ذلك أن المساواة عند الإمام علي (عليه السلام)، "ليست شعارا يرفع ولا كلمة تقال بل هي جهد يبذل وعمل يعمل ومفهوم يطبق في المجتمع تطبيقا جادا بلا تفاوت بين إنسان وإنسان وبلا ترخص لإنسان دون إنسان"[5]. وبشكل عام نجد أن الإمام علي (عليه السلام) يؤكد الأهمية الكبرى لمبدأ المساواة؛ لأنها حق للإنسان الفرد أو في إطار المجتمع، والإمام علي (عليه السلام) بذلك ينسجم مع ما عُرف عنه من تقديس لمبدأ المساواة فإنه جعل منها السمة الرئيسة في البعد الإلهي للمسيرة

---

(1) سورة الحجرات، آية: (13).

(2) سورة النساء، آية: (57).

(3) في القرآن الكريم آيات كريمة تحث المؤمنين على مبدأ المساواة فيكفي الرجوع إلى سورة المائدة والنساء، فقد خاطب الله رسوله في هذا الأمر بقوله سبحانه وتعالى: **﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللّهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾**. سورة النساء، الآية: (105).

(4) مرتضى المطهري، في رحاب نهج البلاغة، ط1، (بيروت، الدار الإسلامية، 1992م)، ص75.

(5) غسان السعد، حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) رؤية علمية، (ط2)، (بغداد، د. ن، 2008م)، ص 75، 76.

البشرية[1]. وفي الواقع العملي، جعل أمير المؤمنين الإمام علي (عليه السلام) دستور سياسته في المساواة كلمة قصيرة الصياغة بعيدة الدلالة تهدف إلى إصلاح الإنسان وإعادة بنائه، فيقول الإمام علي (عليه السلام) في عهده إلى مالك الأشتر: (فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ)[2]، وبذلك فإن الإمام علي (عليه السلام) كان يرفع شعاراً هو المساواة بين البشر جميعهم وان تباينوا في الأديان واختلفوا في العناصر والألوان، "مساواة ميسرة قاصدة بغير تقصير، سمحة بغير مغالاة، نسبية بغير إطلاق تتعايش في الممكن المتاح"[3].

ثالثاً: مبدأ الحرية:

لقد حظيت الحرية باهتمام كبير في فكر الإمام علي (عليه السلام)، ولا غرابة في ذلك، فهو يستلهم فكره وأقواله وأفعاله من تعاليم القرآن الكريم، وسنة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله)، إذ إن الإسلام لا ينظر إلى البشر بوصفهم أدوات عديمة الإرادة التي يرتبها الآخرون كيفما شاءوا، وبذلك فإن الحريَّة في مفهوم الإسلام ومن ثم مفهوم الإمام علي (عليه السلام) تُعد من الامتيازات الخاصة بالإنسان بل إنها من أوضح مزاياه على الإطلاق. وفي هذا يقول الإمام علي (عليه السلام): (وَلاَ تَكُنْ عَبْدَ غَيْرِكَ وَقَدْ جَعَلَكَ اللهُ حُرّاً)[4]، وبذلك نفهم أن سلب حريَّة الإنسان يُعد في الأساس من أكبر المظالم التي تقلل من شأن قيمته وكرامته، الأمر الذي جعل الإمام علي (عليه السلام) يعمل على ترسيخ ذلك المبدأ في مواضع عدة، فقد كان يتحدث مع الناس في حياته الشريفة بمنطق التفكير الحر، لأن الاختيار الواعي والبعيد عن الضغوط والتقليد الأعمى أساس كل عمل، ذلك أن الإنسان مسئول عن تقرير مصيره ومن ثم فإنه يجب عليه أن يشخص بعقله الذي وهبه الله إياه ويقرر ويختار على أساس أن يتم الاختيار على وفق التشخيص الصحيح، وهذا ما أكده الإمام علي (عليه السلام)[5]. ثم إن التكريم الإلهي للإنسان قد تجلّى في إعطائه الحرية والقدرة على الاختيار، لأن الحرية تُعد إحدى أهم قيم الدين الإسلامي؛ انطلاقاً من أن الدين الإسلامي نفسه لا ينبت إلا في أجواء الحرية الفكرية، تلك الأجواء التي تُعد أساس الممارسة الواقعية للدين الحنيف، وذلك لأن البناء الأساسي للدين هو الاعتقاد، الذي لا يمكن أن يُؤسس في مناخ يسوده الإكراه والتبعية، وكل تدين نشأ في هذه الأجواء فهو دين صوري لا يلبث أن ينهار أمام التحديات والعواصف الفكرية المجابهة، لهذا فقد

---

(1) المصدر السابق، ص 77.

(2) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 699.

(3) نوري جعفر، فلسفة الحكم عند الإمام، ط2، (القاهرة: دار المعلم، 1978م)، ص 7-8.

(4) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 648.

(5) صادق الحسيني الشيرازي، السياسة من واقع الإسلام، ط3، (بيروت، مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر، 1421هـ)، ص 156.

تنوعت الآيات بين نفي الإكراه، وبين الأمر بعرض الأفكار الحقّة، وبعد ذلك يُترك الأمر للإنسان ومشيئته فإن أراد الإيمان فطريقه بين، وإن أراد الكفر فعليه أن يتحمل وزره نتيجة ما أراده وأختاره، وقد جاءت في القرآن نصوص واضحة تنفي إكراه الإنسان على اختيار دينه، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ**﴾[1]، وقوله جل ثناؤه: ﴿**وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ**﴾[2]، وقوله عز اسمه: ﴿**أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِين**﴾[3].

ويأتي الإمام علي (عليه السلام) ليسير على منهج القرآن الكريم فيؤكد أهمية الحرية السياسية، بما في ذلك حرية الحق في التعبير عن الرأي بلا قيود، ومن يتأمل أرائه في ذلك يجد أنه يركز ويضغط على مسألة فتح باب حرية الرأي بلا موارية أو تحرج أو شروط، إلا شرط احترام حق الأخرين في التعبير عن آرائهم دون أن يحجر ذلك عليهم أحد، وعلى المخاطب أن يكون صدره رحباً يسمح له تقبل النقد والاستماع إلى وجهة النظر المخالفة ما دامت بنائه لا تجرح ولا تخاصم، ومن أجل حماية أصحاب الحرية في التعبير عن الرأي دعا الإمام علي (عليه السلام) إلى كفالة حق الناس والحفاظ عليهم من أي موقف يحاول أن ينقص من تلك الحقوق مهما كانت المبررات، وقد جعل تقبل النقد البنا واحترام وجهة النظر المغايرة وسيلة لمراجعة الذات وتصحيح الخطأ وتغيير مسار العمل نحو الحق والعدل، وقد قال في ذلك يخاطب مالك الأشتر: (ثُمَّ لْيَكُنْ آثَرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَلَهُمْ لَكَ بِمُرِّ الْحَقِّ)[4]، ثم إنه يرفض أشكال الاستبداد والظلم كافة، ويدعو إلى إزالة أسباب الاحتقان والتعصب بين الجماعات المختلفة على أساس من قاعدة العدل والمساواة وإشاعة الألفة والمودة بين جميع البشر، كما يدعو إلى عدم التعدي على الآخرين في أنفسهم وحقوقهم وهي دعوة واضحة نقرأها في قوله: (إِيَّاكَ وَالدِّمَاءَ وَسَفْكَهَا بِغَيْرِ حِلِّهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى لِنِقْمَة، وَلاَ أَعْظَمَ لِتَبِعَة، وَلاَ أَحْرَى بِزَوَالِ نِعْمَة، وَانْقِطَاعِ مُدَّة، مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَاللهُ سُبْحَانَهُ مُبْتَدِئٌ بِالْحُكْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ، فِيمَا تَسَافَكُوا مِنَ الدِّمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامةِ، فَلاَ تُقَوِّيَنَّ سُلْطَانَكَ بِسَفْكِ دَم حَرَام، فَإِنَّ ذلِكَ مِمَّا يُضْعِفُهُ وَيُوهِنُهُ، بَلْ يُزِيلُهُ وَيَنْقُلُهُ)[5].

ولا شك أن تأكيد الإمام علي (عليه السلام) أهمية قبول الآخر ومعاملته على أنه إما أخ في الدين وإما مماثل في الخلقة أمر لا يقتصر على السلوك الخارجي؛ بل إنه ينمو حتى يتحول إلى أن يكون سلوكاً نابعاً

---

(1) سورة البقرة، آية: (265).

(2) سورة الكهف، آية: (29).

(3) سورة يونس، آية: (99).

(4) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 612.

(5) المصدر السابق، ص 728.

من الذات وبذلك يتحول إلى سلوك فطري تقضي به شريعة الإسلام في محبة الناس بمختلف تنوعاتهم وتشعب أجناسهم وألوانهم وأديانهم وعاداتهم ... إلخ، وفي ذلك كله دعوة واضحة إلى إلغاء النظرة المسبقة التي تتميز بالعنصرية والتفريق بين البشر، والاستبدال بها وسيلة أخرى تسمح بالتعامل الحسن مع الآخر وعدم التعالي عليه بأي شكل من الأشكال، إنها دعوة إلى المماثلة الإنسانية الخيرة لأن الناس في عرف الإمام (صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، أو نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ)[1].

ومن هذا المنطلق فإن مفاهيم العدل والمساواة والحرية عند الإمام علي (عليه السلام) لها عدة أبعاد، لعل من أهمها:

1- البعد الإنساني:

وفيه ينطلق الإمام علي (عليه السلام) إلى سعيه نحو ترسيخ مبادئ العدل والمساواة والحرية داخل النفس البشرية؛ لأنّ، العدالة الإنسانية الفردية تُعد الأساس القوي والبنية التحتية للعدالة في المجتمع، وفي هذا المعنى نجد الإمام يصوغ فلسفة العدالة والمساواة والحرية، وتأصيلها في ثقافة الإنسان ووعيه حين يذكره ببدء خلقه ونهايته، وكأنه (عليه السلام) ينبه الناس إلى أن هذه الحتمية المصيرية تُعد أولى تجليات المساواة البشرية. وبذلك فإنه يرفض الكبر مهما كانت مسوغاته سواء أكان مصدره الأفراد أم كانت الجماعات، ويحذر منه ويجعله من دواعي محق الأعمال الحسنة والميزات الصالحة، ثم إن الإمام ينظر إلى الاستكبار فيعده عامل مسخ للهوية الإنسانية، وتأسيساً على ما تقدم نجده ينادي المجتمعات البشرية بقوله: (إِيَّاكَ وَمُسَامَاةَ اللهِ فِي عَظَمَتِهِ، وَالتَّشَبُّهَ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ، فَإِنَّ اللهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّار، وَيُهِينُ كُلَّ مُخْتَال)[2].

2- البعد الاجتماعي:

إذا ما فرغ الإمام علي (عليه السلام) من تهذيب النفس البشرية، سار بقوة نحو رحاب العدل والمساواة والحرية في عنوانها الأشمل (العدل والمساواة والحرية في إطار المجتمعات الإنسانية)، وقد لخص دستور سياسته في العدل والمساواة والحرية بعبارة قصيرة التركيب بعيدة الدلالة تهدف إلى إصلاح الإنسان وإعادة بنائه، فقال: (إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ)[3]، وهكذا فإن شعار الإمام كان: "العدل والمساواة بين جميع الناس وإن تباينوا في الأديان واختلفوا في العناصر والألوان مساواة

---

(1) المصدر السابق، ص 699.

(2) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(3) المصدر السابق، نفس الصفحة.

ميسرة قاصدة بغير تقصير سمحة بغير مغالاة، تناسبية بغير إطلاق تتعايش في الممكن المتاح"[1].

ولو أننا تدبرنا شعار الإمام علي (عليه السلام) -إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ- باستيعاب دقيق لوجدنا أنه يلخص بعمق أقصى غايات الإنسانية بشموليتها الواسعة إذ "ليس بوسع أكثر النظريات التنظيمية عمقاً وتحسباً أن تعطي للبعد الإنساني عمقاً في التعامل أكثر شمولية مما أورده الإمام علي (عليه السلام) في صورة الأخوة على أساس الدين أو في الخلق والتكوين الجسدي حيث إن لم تجتمع وسواك بوحدة العقيدة الإسلامية فإنك تجتمع معه بوحدة الخلق، وهذه صفة شاملة تضم النوع الإنساني بأجمعه"[2].

ولقد قادت هذه النظرة الشمولية للإنسانية الإمام علي (عليه السلام) إلى اتخاذ مواقف فكرية وعملية نحو العدل والمساواة بين الرجل والمرأة؛ إذ هما شريكان في المسيرة البشرية، والإقرار بحقوق الأديان والثقافات الأخرى في ظل الحكم الإسلامي.

وقد برزت رؤية الإمام علي (عليه السلام) بشأن العدل والمساواة وحرية البشر في دعوته الصريحة إلى تمكين الناس من أسباب العيش والعمل والرفاهية بغض النظر عن أي انتماء أو وصف آخر، ذلك أن فكرته كانت تقرر أن البشر في المعاش أسوة، (وَإِيَّاكَ وَالاسْتِئْثَارَ بِمَا النَّاسُ فِيهِ أُسْوَةٌ)[3]، وفي ذلك دعوة إلى تصحيح الأمور وجعلها في نصاب الحق ووجوده الواقعي في الأنظمة القضائية والاجتماعية والمالية، وهكذا فإن دعوة الإمام علي (عليه السلام) إلى العدل والمساواة والحرية لم تكن دعوة بنظرة جامدة بل لقد شكلت قاعدة يتم الارتقاء على أساسها وفق معايير المفاضلة.

ولهذا كان أول ما رفضه الإمام علي (عليه السلام) التقسيم على أساس العرق أو العنصر القومي مع أنه شخصياً من أكرم الأصول[4]، ذلك أن فكرة العدل والمساواة والحرية الإنسانية عنده لم تكن تعني رفض الخصوصية العرقية أو القومية في جانبها الإيجابي، بل كان يعدها عامل توحيد للبشر لا عامل تفرقة بينهم على الإطلاق.

3- البعد الاقتصادي:

---

(1) نوري جعفر، فلسفة الحكم عند الإمام، مرجع سابق، ص 7، 8.

(2) خضير كاظم حمود، السياسة الإدارية في فكر الإمام علي بن أبي طالب بين الأصالة والمعاصرة، (بيروت، مؤسسة الباقر، د.ت)، ص18.

(3) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 729.

(4) يحيى بن إبراهيم الجحاف، إرشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن الحديد في شرحه لنهج البلاغة)، تحقيق: محمد حسين الحسيني الجلالي، 3 مجلدات، ط1، (إيران-قم، دليل ما، 1422هـ)، ص 506.

إن تقدير الإمام علي (عليه السلام) للعمل الذي هو حق للإنسان وواجب عليه، قد جعله يدعو إلى عدم المساواة بين الإنسان غير القادر والخامل الكسول من جهة، وذلك الذي يعمل بجد وكفاية وقدرة وذكاء وأبداع من جهة أخرى، وقد أخذه موقفه هذا إلى أن يقرر عدم شرعية أي مكسب مالي تقتضي به رفعة الجاه أو يجود به علو النسب أو رفعة الوظيفة والمنصب، وما إلى ذلك من عوامل لا تفيد إلا أصحابها على حساب المجتمع، وفي نظره فإن ثروة الأمة حق لأبنائها العاملين فقط، بعد أن يستخلص ولي الأمر الحق العام[1].

ولا شك في أن هذه القواعد الاقتصادية، المكتملة ذات دلالات مهمة وعميقة، واضحة التوجه، وهنا أود أن أُنبه إلى أن الإمام علي (عليه السلام) قد عبر عن رأيه في حقيقة العلاقة بين الأفضلية في الدين من ناحية والحق في توافر عناصر الحياة الطبيعية للجميع من ناحية أخرى، فقرر أن المال ينبغي ألا يصبح دولة بين أفراد السلطة الدينية أو الحاكمة؛ لإن الصواب من وجهة نظره يكمن في المساواة بين الجميع ويبقى التفاضل في الدين مرتكزاً على قيمة التقوى ومدى ما يبلغه الإنسان من حظ فيها، وهو بذلك يقطع الطريق على ما يتوهمه بعض الحكام الذين يعتقدون أن لهم ميزات وحقوق مالية خاصة ما انزل الله بها من سلطان[2]، وبشكل عام فإن المال مال الشعب، وبذلك يصبح الحق في العدل والمساواة والحرية بين أفراد الأمة أثر ونتيجة لفهم حقيقة أن الناس سواسية كأسنان المشط، وهكذا فإن الحاكم على أساس هذا المبدأ ليس سوى مكلف بعمل يؤجر عليه. لقد كان فهم الأسلوب الصحيح لتنفيذ العدل والمساواة والحرية أداة يستعملها الإمام علي (عليه السلام) ويسعى من خلالها للقضاء على الفقر المدقع بجنب الثراء الفاحش في المجتمع، وبهذا البعد فإن البشر غير متساوين في الضرائب إذ لا تؤخذ الضريبة إلا من الموسر دون المعوز[3]، وقد ذهب أحد الباحثين المعاصرين إلى أن الإمام عليا (عليه السلام) يُعد أول من أوجد نظرية العدل والمساواة في الاستهلاك داخل المجتمع وعدم خلق الحاجة واللهث وراء السلع المادية والتفاوت الطبقي فيما تتساوى الحاجة إليه[4].

إن التطور الاقتصادي وزيادة الثروة وتحقيق الرفاه في نظر الإمام علي (عليه السلام)، أمور لا يمكن أن تتحقق ما لم تصدق مبادئ العدالة والمساواة والحرية، وفي ذلك كله يؤكد أن (الْعُمْرَانَ مُحْتَمِلٌ مَا

---

(1) يتمثل الحق المالي العام للأمة في الزكاة والخراج والضرائب وغيرها من حقوق الفقراء.

(2) ينظر: محمد باقر المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ط2، (بيروت، مؤسسة الوفاء، 1983م)، ج41، ص 108-109.

(3) جورج جرداق، الإمام علي صوت العدالة الإنسانية، مجلدين، ط2، (إيران-قم، دار ذوي القربى، 1424ه)، مج1، ص 367.

(4) غسان السعد، حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، مرجع سابق، ص 92.

حَمَّلْتَهُ، وَإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الأَرْضِ مِنْ إِعْوَازِ أَهْلِهَا، وإِنَّمَا يُعْوِزُ أَهْلُهَا لإِشْرَافِ أَنْفُسِ الْوُلاَةِ عَلَى الْجَمْعِ وَسُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ، وَقِلَّةِ انْتِفَاعِهِمْ بِالْعِبَرِ)[1].

4- البعد السياسي:

في هذا البعد يركز الإمام علي (عليه السلام) على أهمية احترام الرأي العام، وفي ذلك يخاطب مالك الأشتر بقوله: (ثُمَّ اعْلَمْ يَا مَالِكُ، أَنِّي قدْ وَجَّهْتُكَ إِلَى بِلاَد قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دُوَلٌ قَبْلَكَ، مِنْ عَدْل وَجَوْر، وَأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورِ الْوُلاَةِ قَبْلَكَ، وَيَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِيهِمْ، إِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِي اللهُ لَهُمْ عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِهِ)[2]، ثم يجعل ذلك مطلباً ينبغي أن يتوافر في مختلف توجهات الحكم ومستوياته، أو النخبة إذا ما تعارضت المصلحتان إذ يقول: (وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وَأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ، وَأَجْمَعُهَا لِرِضَى الرَّعِيَّةِ، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَى الْخَاصَّةِ، وَإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَى الْعَامَّةِ)[3].

وحين يعرض الإمام علي (عليه السلام) وجهة نظره -بشأن المسألة الوظيفية لطبقات المجتمع- يؤكد (أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لاَ يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلاَّ بِبَعْض، وَلاَ غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْض: فَمِنْهَا جُنُودُ اللهِ، مِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّةِ وَالْخَاصَّةِ، وَمِنْهَا قُضَاةُ الْعَدْلِ، وَمِنهَا عُمَّالُ الأِنْصَافِ وَالرِّفْقِ، وَمِنْهَا أَهْلُ الْجِزْيَةِ وَالْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُسْلِمَةِ النَّاسِ، وَمِنْهَا التُّجَّارُ وَأَهْلُ الصِّنَاعَاتِ، وَمِنهَا الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْمَسْكَنَةِ، وَكُلٌّ قَدْ سَمَّى اللهُ سَهْمَهُ، وَوَضَعَ عَلَى حَدِّهِ وَفَرِيضَتِهِ فِي كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ (صلى الله عليه وآله)، عَهْداً مِنْهُ عِنْدَنَا مَحْفُوظاً)[4]، وهكذا تتبلور النظرة الحقيقية الصادقة للمساواة العادلة بين أفراد المجتمع وطبقاته ودرجاته، لا يختلف فيها أحد مع غيره ولا يحيد عنها إلا مجادل أو مكابر.

ثم يشدد الإمام علي (عليه السلام) على أهمية اعتماد الكفاية في الوظائف دون مراعاة أي اعتبار للجاه أو الولاء فيقول لمالك: (ثُمَّ انْظُرْ فِي أُمُورِ عُمَّالِكَ، فَاسْتَعْمِلْهُمُ اخْتِبَاراً، وَلاَ تُوَلِّهِمْ مُحَابَاةً وَأَثَرَةً، فَإِنَّهُمَ جِمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ. وَتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِبَةِ وَالْحَيَاءِ)[5]، وبقراءة النص يتضح أن الإمام لم يضع شروطاً قائمة على العنصرية، أو القومية، أو الأيدولوجية الدينية، لتولي الوظائف أياً كانت واستبدل بذلك كله شروطاً موضوعية وعلمية إلى أقصى درجة، فقدم الكفاية والتجربة والحياء، على الولاء -في

---

(1) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 715.

(2) المصدر السابق، ص 696.

(3) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(4) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(5) المصدر السابق، نفس الصفحة.

أي عصر كان- ثم ربط بين المحاباة والأثرة التي يلجأ إلى التعامل بها كثير من البشر من جهة، وبين الظلم والجور، وعدم أمانة المسئولية والخيانة من جهة أخرى، فجعل كل من يتصف بتلك الصفات مستحقاً لأن يقع تحت طائلة العزل على وفق حكم الرحمة، والقتل على قياس ما تقتضي به الشدة، لإن الظلم والخيانة ينتجان آثاراً عظيمة تؤدي إلى الإفساد في الأرض والله سبحانه وتعالى لا يحب الفساد[1]، ويعلل الإمام ذلك كله في حديثة إلى الأشتر فيقول: (فَإِنَّ ذلِكَ دَلِيلٌ عَلَى نَصِيحَتِكَ لله وَلِمَنْ وَلِيتَ أَمْرَهُ)[2].

وفي نص آخر يحذر الإمام علي (عليه السلام) بشدة من عسكرة النظام الحاكم، فيرفض سيطرة الرؤية العسكرية على قرارات الحاكم وحكومته، لإن مخالفة أفراد الشعب له لا تستدعي مواجهتهم وقمعهم بالقوة العسكرية، وقتلهم بغير حق، فيقول: (إِيَّاكَ وَالدِّمَاءَ وَسَفْكَهَا بِغَيْرِ حِلِّهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى لِنِقْمَة، وَلاَ أَعْظَمَ لِتَبِعَة، وَلاَ أَحْرَى بِزَوَالِ نِعْمَة، وَانْقِطَاعِ مُدَّة، مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَاللهُ سُبْحَانَهُ مبتدئ بِالْحُكْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ، فِيمَا تَسَافَكُوا مِنَ الدِّمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامةِ، فَلاَ تُقَوِّيَنَّ سُلْطَانَكَ بِسَفْكِ دَم حَرَام، فَإِنَّ ذلِكَ مِمَّا يُضْعِفُهُ وَيُوهِنُهُ، بَلْ يُزِيلُهُ وَيَنْقُلُهُ)[3].

ويضع الإمام علي (عليه السلام) منهج الإسلام موضع التنفيذ، ومن ذلك رؤيته الإنسانية الواسعة في قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[4].

بذلك نجده يوصي ولاته بمراعاة هذا البعد الإنساني: (وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللُّطْفَ بِهِمْ، وَلاَ تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعاً ضَارِياً تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ، يَفْرُطُ مِنْهُمُ الزَّلَلُ، وَتَعْرِضُ لَهُمُ الْعِلَلُ، يُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي الَعَمْدِ وَالْخَطَأَ، فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ مِثْلَ الَّذِي تُحِبُّ أَنْ يُعْطِيَكَ اللهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ، فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ، وَوَالِي الأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ، وَاللهُ فَوْقَ مَنْ وَلاَّكَ! وَقَدِ اسْتَكْفَاكَ أَمْرَهُمْ، وَابْتَلاَكَ بِهِمْ)[5].

وبما سبق يتضح أن الإمام علي (عليه السلام) يربط -في نظرته- إلى العدل والمساواة والحرية بين جميع أفراد الشعب، منطلقاً من النظرة القرآنية التي أتت في الخطاب الكريم بوصفه موجهاً إلى البشر

---

(1) عبد الرضا الزبيدي، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (عليه السلام)، (دراسة في ضوء نهج البلاغة)، ط1، (قم إيران، هذا الكتاب طبع ونشر إلكترونياً وأخرج فنّياً برعاية وإشراف شبكة الإمامين الحسنين (عليهما السلام) للتراث والفكر الإسلامي وتولّى العمل عليه ضبطاً وتصحيحاً وترقيماً قسم اللجنة العلمية في الشبكة، 2005م)، ص 237.

(2) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 696.

(3) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(4) سورة النساء، آية: (1).

(5) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 697، 698.

جميعهم دون استثناء، يضاف إلى ذلك ما جاءت به السنة النبوية من نظرة تحدد العدل والمساواة والحرية على أساس من المنهج الإسلامي في صلاح التعامل بين البشر بشعار (الناس سواسية)[1]، وهو ما لم تستطع النظم المعاصرة أن تحققه على المستوى العملي مهما ادعت ذلك على المستوى النظري.

وقد قرن الإمام علي (عليه السلام) هذه الدعوات بمنهج عملي اختطه حالما تولى الخلافة إذ كانت العدالة والمساواة والحرية هي أساس مبدئه السياسي في حكومته، يضاف إلى ذلك أنه أوصى بضرورة المساواة حتى في نظرة العين للدلالة على ما هو أكبر وأهم، وفي ذلك يخاطب ولاته مرشداً لهم إلى كيفية التعامل مع أبناء الأمة قائلاً: (فَاخْفِضْ لَهُمْ جَنَاحَكَ، وَأَلِنْ لَهُمْ جَانِبَكَ، وَابْسُطْ لَهُمْ وَجْهَكَ، وَآسِ بَيْنَهُمْ فِي اللَّحْظَةِ وَالنَّظْرَةِ، حَتَّى لاَ يَطْمَعَ الْعُظَمَاءُ فِي حَيْفِكَ لَهُمْ، وَلاَ يَيْأَسَ الضُّعَفَاءُ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ)[2].

لقد نظر الإمام علي (عليه السلام) إلى العدل والمساواة والحرية فجعلها درعاً لحماية العباد والبلاد من أي خطراً كان داخلياً أم خارجياً ولن يتأتى ذلك إلا إذا أدركنا إنه (بِالسِّيرَةِ الْعَادِلَةِ يُقْهَرُ الْمُنَاوِئُ)[3]، بمعنى: إن الشرعية المبنية بسياسة العدل والمساواة والحرية تقوي من شأن الحاكم داخلياً وخارجياً[4].

المبحث الثاني

أسس العلاقات الدولية عند الإمام علي (عليه السلام) في عهده إلى مالك الأشتر

أولاً: السلم:

تُعد مسألة السلم[5] أو السلام من أهم القضايا على مرّ العصور، وعلى جميع مستويات العلاقات

---

(1) للمزيد: عباس محمود العقاد، عبقرية الإمام علي، (القاهرة، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، 2013م).

(2) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 616.

(3) المصدر السابق، ص 826.

(4) ففي خطبة للإمام علي (عليه السلام) يقول: (فَإِذا أَدَّتِ الرَّعِيَّةُ إِلَى الْوَالِي حَقَّهُ، وَأَدَّى الْوَالِي إِلَيْهَا حَقَّهَا، عَزَّ الْحَقُّ بَيْنَهُمْ، وَقَامَتْ مَنَاهِجُ الدِّينِ، وَاعْتَدَلَتْ مَعَالِمُ الْعَدْلِ، وَجَرَتْ عَلَى أَذْلاَلِهَا السُّنَنُ، فَصَلَحَ بِذلِكَ الزَّمَانُ، وَطُمِعَ فِي بَقَاءِ الدَّوْلَةِ، وَيَئِسَتْ مَطَامِعُ الأَعْدَاءِ. وَإِذَا غَلَبَتِ الرَّعِيَّةُ وَالِيَهَا، أَوْ أَجْحَفَ الْوَالِي بِرَعِيَّتِهِ، اخْتَلَفَتْ هُنَالِكَ الْكَلِمَةُ، وَظَهَرَتْ مَعَالِمُ الْجَوْرِ، وَكَثُرَ الأَدْغَالُ فِي الدِّينِ، وَتُرِكَتْ مَحَاجُّ السُّنَنِ، فَعُمِلَ بِالْهَوَى، وَعُطِّلَتِ الأَحْكَامُ، وَكَثُرَتْ عِلَلُ النُّفُوسِ، فَلاَ يُسْتَوْحَشُ لِعَظِيمِ حَقٍّ عُطِّلَ، وَلاَ لِعَظِيمِ بَاطِلٍ فُعِلَ! فَهُنَالِكَ تَذِلُّ الأَبْرَارُ، وَتَعِزُّ الأَشْرَارُ، وَتَعْظُمُ تَبِعَاتُ اللهِ عِنْدَ الْعِبَادِ. فَعَلَيْكُمْ بِالتَّنَاصُحِ فِي ذلِكَ، وَحُسْنِ التَّعَاوُنِ عَلَيْهِ، فَلَيْسَ أَحَدٌ. وَإِنِ اشْتَدَّ عَلَى رِضَى اللهِ حِرْصُهُ، وَطَالَ فِي الْعَمَلِ اجْتِهَادُهُ بِبَالِغ حَقِيقَةَ مَا اللهُ سُبْحَانَهُ أَهْلُهُ مِنَ الطَّاعَةِ لَهُ، وَلكِنْ مِنْ وَاجِبِ حُقُوقِ اللهِ عَلى العِبَادِ النَّصِيحَةُ بِمَبْلَغِ جُهْدِهِمْ، وَالتَّعَاوُنُ عَلَى إِقَامَةِ الْحَقِّ بَيْنَهُمْ. وَلَيْسَ امْرُؤٌ وَإِنْ عَظُمَتْ فِي الْحَقِّ مَنْزِلَتُهُ، وَتَقَدَّمَتْ فِي الدِّينِ فَضِيلَتُهُ بِفَوْقِ أَنْ يُعَانَ عَلَى مَا حَمَّلَهُ اللهُ مِنْ حَقِّهِ. وَلاَ امْرُؤٌ وَإِنْ صَغَّرَتْهُ النُّفُوسُ، وَاقْتَحَمَتْهُ الْعُيُونُ بِدُونِ أَنْ يُعِينَ عَلى ذلِكَ أَوْ يُعَانَ عَلَيْهِ). المصدر السابق، ص 530.

(5) السلم: هي كلمة تبنّى جميع الناشطين في مجال السلم والحرب تفسيرها على أنّها تقع على ثلاثة معان من حيث الاشتقاق: فهي أولاً: من السلامة وهي غياب الشقاق، والعنف، والحرب، وثانياً: من المسالمة وهي الاتفاق، والهدوء،

الدولية، فمنذ بدء البشرية إلى الآن يُعد عدم تحقيق السلم مصدراً للقلق، وإذا أخذنا بما تقول به ثوابت الأمور وهو أن الأديان جميعها والكتب السماوية كلها قد عرضت هذه القضية والتزمت بها فسوف ندرك حاجة الإنسان إلى أن يعيش خصيماً للخوف حليفاً للسلام وتلك سجية خُلقت معه منذُ القدم، وبالجملة فإن الدين الإسلامي والديانات السماوية جميعها قد حملت الالتزام نفسه فقدست السلام، ذلك أن السلم يمثل الصحة والعافية في النفس وفي العلاقة مع الآخر، وهو ضدّ الحرب والنزاع والخصام، وهو حالة تناقض مفهومي الهلاك والفناء، وفي السلام دعوة للإنسان إلى أن يعيش الوفاق الاجتماعي، البعيد كلّ البعد عن حالات الصراع والخلاف سواء في العلاقات مع المجتمع الداخلي أم في علاقات الدول فيما بينها، وإذا كان السلام أو السلم يُعد مبدأً إنسانياً عاماً، يتسم بالحب والرغبة في الصفح وتجاوز الاختلاف، فإنه كذلك من أعلى وأفضل القيم الإلهية، لا يشذّ أحد عن إدراكها وعن تقدير الحاجة إليها وما ينتج عنها من خير للإنسان الفرد بشكل خاص وللمجتمعات الإنسانية بشكل عام، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ**﴾[1].

وقد حدد الإسلام قواعد الإخاء والمساواة بين البشر، وبذلك قضى على أية فكرة تتعصب للقومية وتخالف القول بالتمييز العرقي على مستوى الفرد والجماعات، ولتحقيق ذلك شرع الأحكام العادلة التي تنظم علاقات البشر بعضهم ببعض، وتحدد ما يتعلق بكل منهم من الحقوق والواجبات، ثم بين لهم ما يجوز من التصرفات وما لا يجوز، الأمر الذي يرسخ في المجتمع روح المحبة والسلم. لقد جعل الإسلام لنظام الحكم دعامة رئيسة تعتمد على إقرار السلم في المجتمع، وتجعله سلوكاً يؤجر من التزم به، ويؤثم من خالفه، ولتحقيق ذلك فرض الدين الإسلامي العدل، وجعله مثابة للبشر وأمنا، يكفل الحقوق لأصحابها، مسلمين وغير مسلمين، وإذا كان للعدو حق فإن العدل في الإسلام يوجب على أهله أن يوافوه بحقه شرعة ومنهاجاً[2]، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء**

والانسجام، يقال أمسالم أنت أم محارب، ثالثاً: تطلق على الصلح والمهادنة، وتستخدم هذه الكلمة للإشارة إلى حالةٍ داخلية، أو إلى علاقات خارجية على السواء. وهذه المعاني الثلاثة تنطبق على دين الإسلام، فكان المقصود بالسلم في قول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً**﴾، وهو ما ثبت عن ابن عباس وغيره من شيوخ التفسير، للمزيد من التفاصيل، ينظر: محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير، مراجعة: يوسف الغوش، ط4، (بيروت، دار المعرفة، 2007م)، ج2، ص 135.

(1) سورة البقرة، الآية: (208).

(2) محمد شاه جلال، دعوة الإسلام إلى السلم، 12 مجلد، (ماليزيا، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية، 2006م)، مج3، ص 124، 125.

بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾[1]، وبما سبق وغيره نجد أن الشريعة الإسلامية قد سنت أحكاما وتوجيهات تكفل للبشرية حياة مستقرة يسودها الأمن والسلام.

إن السلم -في مفهوم الدين الإسلامي الحنيف– يُعد ضرورة حضارية شرعها منذ أربعين سنة وأربع مائة وألف، وجعلها حاجة قصوى في مجالات الحياة البشرية كلها بدءاً من الفرد وانتهاءاً بالعالم أجمع، ولقد ربط الإسلام حياة المسلمين بمعاني السلم وحقائقه وأوصافه دون استثناء، وأوجب على كل من دخل في الإسلام وأنتسب إليه أن يكون في السلم، جاء ذلك في قوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾**[2]، بقراءة النص الكريم نجد أنه أختار كلمة (كَآفَّةً) ليمنح بها السلم بُعداً أوسع ومفهوماً أشمل لتتضح بذلك قيمة السلم في شريعة الإسلام فهي دعوة إلى كل إنسان ليجعل من نفسه نصيراً للسلام وحليفاً للمحبة وأميناً على كل ما تقتضي به الحياة للإنسان من سكينة واطمئنان بشكل عام، ثم إن توجيه الأمر -في الآية- إلى الذين أمنوا يدل على أن الدخول في السلم واجب فرضه الله وأوجبه على أهل الأيمان قبل غيرهم لأنهم القدوة في التدبر والتأمل والتطبيق[3].

والثابت لدى كل ذي لب رشيد، أن حالة الحرب تمثل أسوأ ما يمكن أن يقع فيه البشر، ذلك لأنّهم يخسرون بها أهم ما يمتلكونه، ويضيعون فرصتهم في الوجود وممارسة الحياة كما أرادها الله لهم، لإن الحرب تجعلهم يقتل بعضهم بعضاً، وبذلك فإن العقل يفرض على الإنسان الذي يعرف قيمة الحياة، أن يتجنب خيار الحرب والاقتتال ما أمكن، ناهيك عن أن جميع الشرائع السماوية تنهى عن المبادرة إلى الحرب، ما لم يكن ذلك رداً للعدوان، وفي الإسلام دعوة إلى رد العدوان بمثله بغية الوصول إلى السلام، قال تعالى: **﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾**[4].

وفي الإسلام قاعدة جاء بها القرآن الكريم، وأتت بها السنة النبوية الشريفة تعتمد حق السلام للجميع وتدعو إلى انتهاج سبيل تحقيق قواعد صحيحة للقانون الإنساني الذي ينظم العلاقات بين البشر وقد التزم بهذا النهج الإمام علي (عليه السلام) وبذلك نجده يهتم بمسألة بناء العلاقات الإنسانية وترسيخها على أساس أن يجعل من السلم حيزاً مهماً ذا مكانة عالية في جهوده الفكرية، وقد ساعد الإمام علي (عليه السلام) في تحقيق سلامة هذا المنهج ما يمتلكه من خبرات عسكرية واسعة، أوضحها في رده

---

(1) سورة المائدة، الآية: (8).

(2) سورة البقرة، الآية: (208).

(3) عبد الرضا الزبيدي، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (عليه السلام)، مرجع سابق، ص 126.

(4) سورة البقرة، الآية: (190).

على بعض منتقديه فيما زعموه من أن الإمام ليس رجل حرب[1]، إذ يقول: (وَهَلْ أَحدٌ مِنْهُمْ أَشَدُّ لَهَا مِرَاساً، وَأَقْدَمُ فِيهَا مَقَاماً مِنِّي؟! لَقَدْ نَهَضْتُ فِيهَا وَمَا بَلَغْتُ العِشْرِينَ، وها أنا ذا قَدْ ذَرَّفْتُ عَلَى السِّتِّينَ!)[2]. وبقراءة النص نفهم أن معايشة الإمام علي (عليه السلام) للحرب قد جعلته مطلعاً على شرورها وآثارها السلبية، وفي ذلك ما يكفي ليدفع بالإمام إلى العمل على إرساء أسس السلام لما يمثله من قيمة عليا وحق لجميع البشر، وهو في ذلك يقول: (لَا عَاقِبَةَ أَسْلَمُ مِنْ عَوَاقِبِ السِّلْمِ)، ثم يقول: (اَلِاسْتِصْلاحُ لِلأعْداءِ بِحُسْنِ المَقالِ، وجَمِيلِ الأفْعالِ، أهْوَنُ مِنْ مُلاقاتِهِمْ ومُغالَبَتِهِمْ بِمَضِيْضِ القِتالِ)[3].

وقد رفض الإمام علي (عليه السلام) سياسة العدوان العسكري واللجوء للحرب ما لم يكون لذلك مبررات شرعية، ولم يقبل الحرب التي تقوم على أساس الانتقام والعدوان، والتوسع وبسط النفوذ وسيادة القوة، وقد جعل العودة إلى استعمال السلاح قراراً يلجأ إليه السياسيون، حينما لا يجدون لأنفسهم مناصاً من أتخاذه بعد أن عز عليهم البديل، وإذا كان الأصل هو السلم والحرب هي الاستثناء[4]، فلا مسوغ للحرب عنده إلا إذا توافرت ضوابط أساسية، هي:

1. رد العدوان والتحدي إذا ما تعرض كيان الفرد والأمة لأي خطر.
2. الحفاظ على الإسلام وعقائده ومبادئه وقيمه الأساسية.
3. الجهاد في سبيل غاية سامية تتمثل في الحفاظ على السلطة الشرعية العادلة، وعند ذلك يلجأ ولي الأمر إلى انتهاج سبيل القتال ليدرأ عن الأمة البغي، والعدوان.

وقد عرض الإمام علي (عليه السلام) موضوعاً مهماً تمثل في الأداء الشرعي للحكومة وجعله معياراً شرعياً يأذن لها بالقتال، ورفض أن ينساق المجتمع وراء الأغراض السياسية أو الأطماع الشخصية للحكام التي غالباً ما تُغلفها مسوغات شرعية، لذلك فقد اشترط أن تتوافر في القيادة العليا التي تعلن الحرب الضوابط التي أشرنا إليها سابقاً، وإذا تحققت تلك الشروط وجب على المسلم أن ينقاد لأوامر تلك الحكومة الشرعية العادلة ويقاتل تحت رايتها وهو مطمئن إلى أنه يحمي أهدافاً حقيقية تفرض عليه الاشتراك في صناعة فعل الحرب الذي بات أمراً شرعياً لا اختلاف فيه أو عليه[5].

---

(1) غسان السعد، حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، مرجع سابق، ص 445.

(2) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 28.

(3) كافي الدين علي محمد الليثي الواسطي، عيون الحكم والمواعظ، تحقيق: حسين الحسيني البيرجندي، ط1، (إيران-قم، دار الحديث، 1376هـ)، ص 57.

(4) وهبة مصطفى الزحيلي، العلاقات الدولية في الإسلام، ط1، (دمشق، دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع، 2000م)، ص 102.

(5) علي هجراني التبريزي، سيرة الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) في البغاة، مرجع سابق، ص15.

ولقد كانت حروب الإمام علي (عليه السلام) مثالاً عملياً لما دعا إليه من العفو والتسامح، وقد انطلقت المواقف الحربية التي اضطر إليها الإمام علي (عليه السلام) من مبدأ الدفاع عن النفس، ولم تنجر إلى إرادة شهوة الحرب، لأنها جاءت من صميم تعاليم الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله) في العفو والتسامح[1]، وانسجمت مع طبيعة النظام الإسلامي في الوصل إلى معالي الأمور[2]، وتبعت نهج الالتزام بمواثيق السلم ولاسيما تلك التي تضع نهاية للصراع العسكري، تطبيقا لقول رسول الله (صلى الله عليه وآله): (أَيُّمَا رَجُلٍ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ، فَأَنَا مِنْ الْقَاتِلِ بَرِيءٌ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا)[3].

وبالنتيجة نستطيع أن نصنف السلم عند الإمام علي (عليه السلام) على النحو الاتي:

1- **نظام السلم الداخلي:**

لكي يتحقق السلم وتتربى النفوس على الخُلق السليم والتعاون، وتقل الاضطرابات والعداوات، وتُمنع الحروب، ويحل السلام في المجتمع، فإن السلم يجب أن يبدأ من داخل المجتمعات، ولن يتم ذلك إلا باتباع جملة من القواعد نورد بعضها فيما يأتي:

أ- إصلاح الفرد، بشكل يجعله محباً للآخرين، ومقبلاً على عمل الخير، وخاضعاً لكل ما يأتي به الله من أوامر وأحكام.

ب- الاهتمام بالأسرة؛ لأنّها الأساس الذي يقوم عليه بناء المجتمع، وبذلك تتحقق للفرد نشأة طيبة في أسرة سليمة ومتوازنة، بريئة من شرور الخلافات والنزاعات، أسرة تحفظ حق المرأة في الحياة الكريمة، وتحميها من أي إجحاف أو استبداد يفرض السلطة غير الشرعية عليها من الرجل.

ج- بناء مجتمع متماسك متين تحميه قوة الروابط الإسلامية، وبذلك تتحقق لأفراده خصائص التعلم وصفات القوة وسلامة الصحة وسيادة العدالة، وبذلك يستطيع أفراده أن يتمتعوا بالكرامة الحقة التي تيسر لهم حياةً أفضل تتوافر فيها الوسائل الأساسية،

---

(1) أحمد بن يعقوب اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، (بيروت، دار صادر، د.ت)، ج2، ص180.

(2) غسان السعد، حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، مرجع سابق، ص 456؛ نقلاً عن: محمد حسنين علي الصغير، الإمام علي (عليه السلام)، سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي، (بيروت، مؤسسة المعارف، 2002م)، ص331.

(3) أخرجه عبدالرزاق في المصنف، أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني، المصنف، تحقيق حبيب عبدالرحمن الأعظمي، ط2، (الهند، المجلس العلمي، 1403ه)، (300/5/ حديث رقم: 9679)؛ وأخرجه أحمد في المسند، وحَسَّن المحققون إسناده في الهامش، وتوسعوا في تخريجه، أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرين، ط2، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1999م)، (106/39/ حديث رقم: 23702).

مثل: المسكن المناسب، والغذاء السليم، واللباس الكامل. وبما سبق تنتهي السيرة على مجتمع لا يُفرَّق فيه بين أفراده على أي أساس من الدين أو العرق أو الطائفة.

د- إنشاء حكومة توجه أفراد شعبها وأبناء مجتمعها إلى اتخاذ أيسر السبل في الوصول إلى مجتمع ينعم بالرفاهية والأمن والاستقرار، وترشدهم إلى مجامع الفضائل فيغتنمونها، وتحذرهم من مواضع الرذائل فيجتنبونها، ثم تحميهم من أن يقعوا في شرور أية نزاعاتٍ داخلية، أو عدوان خارجي، وبعد ذلك تهتم -في حكم مجتمعها-بالاعتماد على اتباع منهج الشورى مع أفراد الأمة بهدف الوصول إلى مصالح الناس وما يرغبون فيه من خير عميم.

2- **نظام السلم الخارجي:**

إن الحديث عن نظام السلم الخارجي يذهب بالقارئ إلى معنى محدد هو ما يقع بين الدول من علاقات تتميز بالسلم والأمان والتعاون الذي يحقق المصالح المشتركة للجميع ولن يتحقق النظام بهذا المفهوم إلا بشروط نوجز بعضها فيما يأتي:

أ- أن يقوم أصل العلاقة بين الدولة الإسلامية والشعوب الأخرى على أساس السلم، والمهادنة، والتعاون.

ب- أن تسير تلك العلاقة على وفق العدل، والمساواة، والحرية، والكرامة الإنسانية، بما في ذلك حرية الحق في التدين، واحترام الأديان والعقائد، والحفاظ على الثروات والأموال والممتلكات.

ج- أن يكون بين الدول قدر من التعاون المتبادل يؤدي إلى تحقيق المصالح المشتركة، ويسمح بالوصول إلى الفائدة المطلوبة من كل ما يتوافر من منتجات وصناعات، التي يحققها التقدم العلمي في مختلف البلدان.

ثانياً: التعاون:

لقد جاءت الرسالات السماوية تحمل قواسم مشتركة فيما بينها أهمها الحفاظ على حياة الإنسان وحماية دمه وعرضه وماله واحترام كرامته والإعلاء من شأن إنسانيته بصفته خليفة الله في الأرض، ولما كان الإسلام يمثل آخر الديانات وختام اتصال بين السماء والأرض، بما فيه من توجيه من الإرادة الإلهية إلى البشرية، فقد جاء دستوره جامعاً شاملاً يعالج كل القضايا المتعلقة بالإنسان أينما كان وحيثما حل، إذ وضع معالم كاشفة للطريق القويم وهادية للإنسان تحقق سعادته في الدنيا والفوز بالجنة في الآخرة[1].

(1) للمزيد من المعلومات ينظر: أحمد مبارك سالم، دور القرآن في إصلاح المجتمع، عبر الرابط التالي:

وقد أكد الإسلام - بالنصوص القطعية في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة - أن الإنسانية تعود في أصلها الأول إلى نفس واحدة انبثقت منها البشرية، كما أثبت أن عنصرها الأول واحد هو التراب، وأن نهايتها واحدة هي الرجوع إلى الله تعالى ليجزي كل نفس بما كسبت. وإذا كان الدين الإسلامي قد ركز على الوحدة الإنسانية وكشف عن أهم أسسها فإنه بالمقابل يعلن حقيقة ثابتة خلاصتها أن البشر يتميزون إلى شعوب وقبائل، وغاية ذلك أن يتحكموا في الحياة على أساس مبدأ التعارف، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِير**﴾[1]، وبذلك فإن حكم هذا الاختلاف في الأنساب والألوان واللغات إنما هو لأجل التعارف، الذي يحقق الثمرة والفائدة، التي حققتها الآية الكريمة، ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِير**﴾[2]، وبما سبق نفهم أن التعارف الذي لا طائل تحته يصبح عبثاً يضرب الإسلام عنه صفحاً، ليحقق الأصل في المسألة وهو التعارف الكامل بكل ما يحمله من خير للجميع بما في ذلك الحكمة من الوجود الإنساني، تلك الحكمة التي تؤدي إلى التقاء الأمم والشعوب كافة على كلمة سوى تدعو إلى التعاون فيما بينها على الخير ولخدمة الإنسانية، وبما سبق يتضح أن البعد الإسلامي في مفهومه للتعارف يبين مدى أهمية الترابط الإنساني الذي يستوجب إقامة العلاقات بين البشر، واستمرار تلك العلاقات بما يحقق إنسانية الإنسان المستحقة للتكريم على نحو ما نص عليه القرآن الكريم في قول الله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلا**﴾[3]، وعلى وفق أهمية إنسانية الإنسان في حد ذاتها استحق هذا الإنسان التكريم، ولذلك رغب الإسلام في تعميق روح الأخوة الإنسانية.

لقد جاءت أخلاقيات الإسلام لتقر قواعد للحياة الكريمة تنظم حياة البشر وتعطي لكل ذي حق حقه وتنصف المظلوم من الظالم، وتقضي على صنوف الانتهازية والمحسوبية والعادات السيئة والأفكار المنكرة التي يلجأ للتعامل بها بعض البشر ويجعلونها مستشرية في أوساط المجتمع، وقد حرصت مبادئ الإسلام على إشاعة روح المحبة والتعاون لنهضة المجتمع وتحقيق السلام الاجتماعي والأخوة الإنسانية.

وحين ألقى الإسلام ظلال مبادئه على الناس في أرض الواقع عالج بذلك مشكلات الحياة الدينية

(www.alukah.net).

(1) سورة الحجرات: الآية: (13).

(2) سورة الحجرات: الآية: (13).

(3) سورة الإسراء: الآية: (70).

والسياسية والاجتماعية والثقافية والتربوية والنفسية، وبذلك تحولت أسس بناء الحياة من قواعد نظرية إلى خطة للعمل ومنهجا للسلوك السليم وخريطة هادية، على معالمها سارت الحضارة الإسلامية عبر عصورها الزاهرة، ترسخ روح التعاون بين أفراد المجتمع، وتحقق المساواة للجميع، وبذلك فإن معيار الوصول إلى منصباً بعينه يعتمد على ما يتميز به الفرد من مواهب شخصية وقدرات ذاتية وملكات عقلية، تساعده على تحمل مسئوليته بشكل يحقق له النجاح.

وقد ركز الإسلام على تنظيم العلاقة بين الإنسان وخالقه، وبين الإنسان وأخيه الإنسان في كل ما يتعلق بالتعامل اليومي نظرا لضرورة التعاون فيما بينهما لتوفير الاحتياجات الأساسية التي لا يمكن أن ينهض الفرد الواحد بتوفيرها بقدراته الخاصة حتى تستقيم حركة الحياة، وهنا يتجلى البعد الاجتماعي في الإسلام بما وضعه من قواعد رئيسة تنظم حركة المجتمع وتضبط شؤونه، بما يحقق له وصول سفينة حياته إلى شواطئ الأمان والإيمان، وبذلك جعل الإسلام من أولى مبادئه إرساء مسألة الأخوة الإنسانية وتعميق روح المحبة بين أفراد المجتمع وإقامة العدالة الاجتماعية بوصفها ركناً قوياً يعتمد عليه في ترسيخ قواعد حياة المجتمع ودفعه إلى العمل المنتج الذي يؤدي إلى توفير حاجياته ومتطلباته المعيشية بكل ما تتميز به من حركة ديناميكية تسمح لها بالتطور من زمن إلى آخر[1].

وعلى هذا فإن التعاون على البر والتقوى في الإسلام مبدأ عام يتنافى مع التعاون على الإثم والعدوان ويجعل الحق واضح في تحديد الفرق بين هذا وذاك، قال تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَ اتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَاب**﴾[2]. ولم يقف الإسلام –في التعامل مع هذا المبدئ- عند مجرد التنظير بل إنه نقل ذلك إلى واقع الممارسة على أرض الواقع في الحياة العملية على نحو ما فعله المصطفى الأعظم (ﷺ) حين هاجر إلى مدينته المنورة، إذ عقد مع اليهود ميثاقًا أساسه التعاون على البر، وحماية الفضيلة، ومنع الأذى، وأكد ذلك بالمواثيق المشروعة النافعة، ذلك إن عمليّة بناء الذات لدى الإنسان وفق التصوّرات الواقعيّة لا تأتي من الطرح النظري الفارغ، والصواب أن تأتي من أصالة المبادئ الروحيّة التي تصقل أفكار الإنسان ونفسه باتجاه حفظ المعالم الاجتماعية والتعاون الإنساني.

ومع أن الإسلام هو دين الله تعالى فإنه لا يحارب مخالفيه لمجرد صدودهم عن اعتناقه، إنه لا يلجأ إلى دفع الضرر عن أهله إلا إذا ما تعرضوا لعدوان يهدف إلى القضاء على الشريعة وأصحابها، أما اختلاف الأديان فهي في الإسلام مسألة الفيصل فيها يعود إلى الله يوم الحساب، ومن ثم فإن الإسلام لا

---

(1) علي جميل عبد الموسوي، الفكر السياسي في رؤية الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ط1، (العراق - كربلاء، مؤسسة علوم نهج البلاغة، 2017م)، ص 77.

(2) سورة المائدة: الآية: (2).

يعاقب أحد في الدنيا على عدم اعتناقه، قال تعالى: ﴿**لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيم**﴾[1].

لذلك شرع نظام الأمان في الإسلام؛ وهو نظام يستلزم كل أنواع الحماية والرعاية المعروفة قديما وحديثا ويكفلها للشخص الأجنبي في دار الإسلام، وهذا بدوره يشجع على اختلاط المسلمين بغيرهم وعقد صلات المودة معهم، وتبادل المنافع والخبرات بين المسلمين وغيرهم، لأن الإسلام لا يريد من أتباعه ولا يحكم عليهم بأن يعيشوا وراء ستار حديدي في معزل عن العالم الخارجي، لا لشيء سوى إن أهل ذلك العالم لم يدخلوا في الدين الإسلامي، ذلك أن الدين الإسلامي يرفض العزلة والانغلاق وعدم تبادل المنافع والخبرات من التجارة والإفادة من خيرات الأرض، لأن هذا ينافي طبيعية الحياة ومتطلباتها، وبما أن الإسلام دين الفطرة، فإنه يؤمن بأن تبادل المنافع والمصالح المشتركة بين المسلمين وغير المسلمين أمر مشروع انطلاقاً من أن حق التعامل بالمثل في مختلف المجالات أمر تقره قواعد الفقه الإسلامي في أجمل صورة وأبها بيان[2].

ومن الناحية النظرية يرى فقهاء الإسلام أن السياسة الإسلامية ليست سياسة ميكافيلية[3]؛ ترى أن الغاية تبرر الوسيلة أيا كانت صفتها، والمنهج السليم فيها هو أنها سياسة مبادئ وقيم يلتزم بها الحاكم ولا يحيد عنها، عنها، أو يتركها إلى غيرها، ولو في أحلك الظروف، وأحرج الساعات سواء أكان ذلك في علاقة الدولة المسلمة بمواطنيها داخليا، أم كان في علاقتها الخارجية مع غيرها من الدول والجماعات.

---

(1) سورة البقرة: الآية: (265).

(2) عبدالرحمن زيدان الحواجري، المعاملة بالمثل في العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة-الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2002م، ص 11.

(3) السياسية الميكافيلية: نظرية أو مبادئ في العمل السياسي تُنسب إلى الفيلسوف الإيطالي (نيكولا ميكافيلي) وضعها في كتابة (الأمير) عام 1513م، وأهم محاورها مبدأ (الغاية تبرر الوسيلة) وتعني أن الهدف يضفي صفة المشروعية لجميع السبل والوسائل التي تؤدي للوصول إلى هذا الهدف مهما كانت قاسية أو ظالمة، فلا يهم مدى أخلاقية الوسيلة المتبعة لتحقيق الهدف؛ فالمهم هو مدى ملائمة هذه الوسيلة لتحقيق الهدف، فالغاية تبرر الوسيلة مهما كانت غير أخلاقية أو ضد القيم أو منافية للدين. والميكافيلية السياسية هي السائدة عملياً في السياسة الخارجية لمعظم الدول خاصة الدول التي لها أطماع خارجية؛ فتسعى إلى تحقيق مصالحها بكافة الطرق المشروعة وغير المشروعة بغض النظر عن مدى أخلاقيتها وإنسانيتها، ومنها نهب ثروات الشعوب، والاستيلاء على أراضي الأمم الأخرى، وإبادة آلاف وربما ملايين البشر... وهي السائدة كمنهج للوصول إلى الحكم والبقاء فيه عند الكثير من الحكام لا سيما حكام الدول المتخلفة سياسياً فتراهم لا يتورعون عن استخدام أساليب الخداع والكذب والتآمر والاستبداد والإفساد والتفرقة والعصا والجزرة للبقاء أطول فترة ممكنة في الحكم. للمزيد من المعلومات ينظر: وليد القططي، الميكافيلية السياسية في الصراع الداخلي الفلسطيني، عبر الرابط التالي:

https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2017/06/22/1061835.html

وتجعل الشريعة الإسلامية التعاون قوام الأسرة، وقوام الأمة، وقد جاءت النصوص الدينية الإسلامية تأمر بضرورة اعتماد التعاون داخل الدولة الواحدة وفي نطاق الإنسانية أجمع، وفي ذلك دعا رسول الله (ﷺ) إلى العمل وأمر بالتعاون في العلاقات بين الدول بعضها ببعض، وقد أشار النص القرآني –كما قدمنا- إلى أن اختلاف القبائل والأجناس يهدف إلى التعارف الذي يقود إلى التعاون على الخير بين الناس[1]. ولقد عمل الرسول (ﷺ) بمبدأ التعاون عندما جاء إلى المدينة، إذ عقد مع اليهود حلفاً أساسه التعاون على البر وحماية الفضيلة ومنع الأذى وأكد ذلك بالمواثيق، غير أن اليهود نقضوا ذلك الحلف[2]، ورموه وراء ظهورهم واستبدلوا به هوايتهم في ممارسة المكر والخديعة على نحو ما عرف عنهم عبر التاريخ.

وعلى نهج الرسول (ﷺ) سار الإمام علي (عليه السلام) يؤكد ذلك ما نجده في العهد الذي عهد به إلى مالك الأشتر، إذ أوصاه بمحبّة البشر والرأفة بهم دون النظر إلى التفريق بين المسلم الذي عبّر عنه بالأخ في الدين، وغير المسلم الذي أشار إليه بالنظير في الخَلْق. لقد كان المنهج في حُكم الإمام علي (عليه السلام) امتداداً ذاتياً لمنهج رسول الله (ﷺ)؛ يتضح ذلك فيما فعله الإمام علي (عليه السلام) حين مارس العمل الذي قام به رسول الله (ﷺ)، ذلك في نظام رائع يسمح بتعايش سلمي قادر على أن يملأ النفوس ثقة واطمئناناً بعدله وأصالته وسلامة أهدافه، ومن يمعن في تدبر وثيقة العهد إلى مالك الأشتر يجد فيه بنوداً اهتمت بخير الإنسانية وتحقيق آمالها وتطلعاتها.

ولقد قدم الإمام علي (عليه السلام) تصوراً للعلاقات الإنسانية أعطى فيه صورة واقعيّة حيّة للعلاقة بين الأفراد الذين يُكوّنون المُجتمع البشري، ثُمّ بين الحكومة والمجتمع، وبين الحكومات بعضها ببعض، في أفضل ما وضع وأجمل ما طرح، وبذلك تتحقّق سعادة المجتمع وتقدّمه ورقيّه. لقد أهتم الإمام علي (عليه السلام) بأدقّ التفاصيل في العلاقات العامة، ثُمّ اقترح السُبل الصحيحة والمُناسبة التي تقضي على حالات السقوط والانهيار. وقد أشار إلى القوى التي تُبعّد عن الفساد والخلل الذي ربما يحدث في أيّ وقت، ثُمّ ربط الهياكل المُكوّنة لهذه العلائق وطبيعتها، وحدّد الطُرق التي يجب اتّخاذها منهجاً عملياً وعلمياً يسهم في سلامة تسيير دورة الحياة اليوميّة، "فلم يترك شيئاً ويأخذ آخر، إنّما توجّه الإمام علي

---

(1) ينظر: محمد طي، وحدة الأمة وحقوق الأقليات السياسية والدينية في فكر الإمام علي (عليه السلام)، (مجلة الحياة السياسية، السنة الرابعة - العدد الحادي عشر)، عبر الرابط التالي:
(http://www.haydarya.com/maktaba_moktasah/15/677.pdf)، ص 164.

(2) ينظر: مخلد عبيد المبيضين، أصول العلاقات الدولية في الإسلام، مرجع سابق، ص 127.

(عليه السلام) إلى كلّ جوانب الحياة فأعطى، وما أرقى ما أعطى"[1].

وفي عهده إلى مالك الأشتر يطرح الإمام علي (عليه السلام) جانباً من علم العلاقات الدولية بفروعه المُتعدّدة، وبالأخص فيما يتصل بالجوانب السياسية والأخلاقية، يضاف إلى ذلك ما تقضي به الجوانب الأُخرى التي تهدي المجتمعات إلى التعاون ثم فرز كلّ السلبيّات التي تتناقض مع الأهداف العُليا على وفق ما أراده الله تعالى للإنسانيّة، وفي ذلك يقول الإمام علي (عليه السلام): (ثُمَّ جَعَلَ – سُبْحَانَهُ - مِنْ حُقُوقِهِ حُقُوقاً افْتَرَضَهَا لِبَعْضِ النَّاسِ عَلَى بَعْض، فَجَعَلَهَا تَتَكَافَأُ فِي وُجُوهِهَا، وَيُوجِبُ بَعْضُهَا بَعْضاً، وَلاَ يُسْتَوْجَبُ بعْضُهَا إِلاَّ بِبَعْض. وَأَعْظَمُ مَا افْتَرَضَ - سُبْحَانَهُ - مِنْ تِلْكَ الْحُقُوقِ حَقُّ الْوَالِي عَلَى الرَّعِيَّةِ، وَحَقُّ الرَّعِيَّةِ، عَلَى الْوَالِي، فَرِيضةً فَرَضَهَا اللهُ - سُبْحَانَهُ - لِكُلّ عَلَى كُلّ، فَجَعَلَهَا نِظَاماً لأُلْفَتِهِمْ، وَعِزّاً لِدِينِهِمْ، فَلَيْسَتْ تَصْلُحُ الرَّعِيَّةُ إِلاَّ بِصَلاَحِ الْوُلاَةِ، وَلاَ تَصْلُحُ الْوُلاَةُ إِلاَّ بِاسْتِقَامَةِ الرَّعِيَّةِ. فَإِذا أَدَّتِ الرَّعِيَّةُ إِلَى الْوَالِي حَقَّهُ، وَأَدَّى الْوَالِي إِلَيْهَا حَقَّهَا، عَزَّ الْحَقُّ بَيْنَهُمْ، وَقَامَتْ مَنَاهِجُ الدِّينِ، وَاعْتَدَلَتْ مَعَالِمُ الْعَدْلِ، وَجَرَتْ عَلَى أَذْلاَلِهَا السُّنَنُ، فَصَلَحَ بِذلِكَ الزَّمَانُ، وَطُمِعَ فِي بَقَاءِ الدَّوْلَةِ، وَيَئِسَتْ مَطَامِعُ الأَعْدَاءِ. وَلاَ يَكُونَنَّ الْمُحْسِنُ وَالْمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَنْزِلَة سَوَاء، فَإِنَّ فِي ذلِكَ تَزْهِيداً لأَهْلِ الإِحْسَانِ فِي الإِحْسَانِ، تَدْرِيباً لأَهْلِ الإِسَاءَةِ عَلَى الإِسَاءَةِ، وَأَلْزِمْ كُلاًّ مِنْهُمْ مَا أَلْزَمَ نَفْسَهُ. وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنّ وَال بِرَعِيَّتِهِ مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ، وَتَخْفِيفِهِ الْمَؤُونَاتِ عَلَيْهِمْ، وَتَرْكِ اسْتِكْرَاهِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لهُ قِبَلَهُمْ، فَلْيَكُنْ مِنْكَ فِي ذلِكَ أَمْرٌ يَجْتَمِعُ لَكَ بِهِ حُسْنُ الظَّنّ بِرَعِيَّتِكَ، فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصَباً طَوِيلاً، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ حَسُنَ بَلاَؤُكَ عِنْدَهُ، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ سَاءَ بَلاَؤُكَ عِنْدَهُ. وَلاَ تَنْقُضْ سُنَّةً صَالِحَةً عَمِلَ بِهَا صُدُورُ هذِهِ الأُمَّةِ، وَاجْتَمَعَتْ بِهَا الأُلْفَةُ، وَصَلَحَتْ عَلَيْهَا الرَّعِيَّةُ، لاَ تُحْدِثَنَّ سُنَّةً تَضُرُّ بِشَيء مِنْ مَاضِي تِلْكَ السُّنَنِ، فَيَكُونَ الأَجْرُ بِمَنْ سَنَّهَا، وَالْوِزْرُ عَلَيْكَ بِمَا نَقَضْتَ مِنْهَا)[2].

إنّ الحقوق التي فرضها الله تعالى على الرعية للولاة وعلى هؤلاء لأولئك على نحو ما نص عليها الإمام علي (عليه السلام) تؤكد الجوانب الأساسيّة التي لا بد منها في تثبيت كيان المجتمع وحفظ مظاهره الإيجابيّة وصورة نظامه، هذا إذا شعر الوالي بأنّ الله قد فرض له واجبات على الرعيّة، والزمه بحقوق يؤديها للرعيّة، وإذا ما التزم المجتمع حكاماً ومحكومين بهذه الواجبات والحقوق ولم يخل بها فإنه بذلك الالتزام ينشئ نظاماً يؤلف فيما بينهم، وبهذه الأُلفة وذلك التعارف تنشأ المحبّة ويحل الصدق في نيّاتهم بشكل يضمن تسديد الحقوق إلى مُستحقّيها. إن الالتزام بإيصال الحقوق إلى أهلها يؤدي إلى الضمان

---

(1) عبد الرضا الزبيدي، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (عليه السلام)، مرجع سابق، ص 94، 95.

(2) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 703، 704.

الحي للمسيرة الصالحة[1].

وإذاً فإن ما فرضه الله تعالى من حقوق للوالي على الرعيّة وما أوجبه من حقوق على الرعية للوالي يجعل السلم الاجتماعي سمه تسير عليها الحياة دون مناقضات، أما المقصود بالحق الأوّل فهو حقّ الدولة وقائدها على أفراد المجتمع، على حين يقصد بالحق الثاني ما تفرضه الشريعة من واجبات يؤديها الراعي للرعية في نظام يسيّر السلوك الإنساني بعيداً عن الشحناء والحقد والضغينة في المجتمع بشكل عام. وهنا نشير إلى أن الإمام علي (عليه السلام) يجعل -في نصّه السالف ذكره- شرطاً في نموّ الدولة ودوامها، ويضع واحداً من مفاتيح تفسير التاريخ في أهم شروط نموّ الحضارات ودوامها[2].

ثالثاً: الوفاء بالعهود والمواثيق:

وفي مجال العلاقات الدولية تقتضي العدالة بأن تُبنى العهود والمواثيق والاتفاقيات الدولية على أساس من العدال والمساوة في الندية بين الأطراف كافة، وعلى هذا الأساس فلا يجوز الوقوع في الجور على أي طرف فيها جراء هذا الاتفاق أو تلك المعاهدة، وفي ذلك يصوغ الإسلام قاعدة قوية الدلالة قليلة الألفاظ تقول: لا ضرر ولا ضرار، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَ اتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُون**﴾[3]، وبما سبق يتضح أن الأصل في العلاقة بين البشر هو السلم واحترام العقود والعهود الإنسانية ولو لم تكن مكتوبة، وقد أشارت مبادئ الإسلام –في هذا المجال- أن الدعوة إلى سبيل الله لا تقبل القوة ولا تؤمن بالإكراه أبداً[4]، وأقرأوا إن شئتم قوله جل ثناءه: ﴿**ادْعُ إِلِى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ**﴾[5]، وعلى القاعدة نفسها فإن الحوار بين البشر لا يكون إلا بالحسنى، ﴿**وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِين**﴾[6]، ومن ثم فإن الشريعة الإسلامية قد جعلت اللجوء إلى القتال ليكون وسيلة استثنائية وملاذاً أخيراً حينما تقضي به ضرورة حفظ البشر وحماية حقهم في الوجود والاستقلال، وحقهم في اختيار دينهم الذي ارتضوه لأنفسهم وانتقاء عقيدتهم التي تنسجم مع عقولهم وأفكارهم، وبذلك تلتغي من فكرة الجهاد أو القتال أهمية القهر أو الانتقام أو إخضاع الآخرين لأيت فكرة لا يؤمنون بها ولا يقتنعون بمبادئها، قال

---

(1) للمزيد حول الموضوع ينظر: محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، مرجع سابق، ج9، ص 194.

(2) عبد الرضا الزبيدي، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (عليه السلام)، مرجع سابق، ص 94، 95.

(3) سورة المائدة، الآية: (8).

(4) وهبة مصطفى الزحيلي، العلاقات الدولية في الإسلام، مرجع سابق، ص 102.

(5) سورة النحل، الآية: (125).

(6) سورة النحل، الآية: (125).

تعالى: ﴿**وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُواْ إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبِّ الْمُعْتَدِين**﴾[1].

وحتى لا تظل قيم العدالة والمساواة والحرية مجرد أمنيات فإن من الضروري أن تنقلها المبادئ الإنسانية إلى ممارسات فعلية على أرض الواقع. وقد ثبت بالتجربة أن المعاملات فيما بين الأفراد وبين الدول والهيئات والمنظمات المختلفة تجعل هذه القيم في صورة عقود أو عهود ومواثيق تملها اعتبارات عملية ونفسية وأخلاقية متعددة ومتغيرة على وفق ظروف الزمان والمكان، وفي مثل هذه الحالات جاء الأمر في القرآن الكريم صريحاً مباشراً في نصوص تعددت صيغها وكلها تؤكد أهمية احترام العهود، والوفاء بالعقود وتنفيذ الالتزامات على أكمل وجه، وعلى الجانب الآخر جاء القرآن الكريم بنصوص كثيرة تحذر من الغدر والخيانة ونقض العهد[2].

وبشكل عام فإن الآيات القرآنية الكريمة تؤكد بقوة وبوضوح أن الوفاء بالعهود والمواثيق يُعدُّ عاملاً أساسيًّا في العلاقات الداخلية والخارجية على السواء، وبتدبر هذه الأصول الدينية نفهم أن قاعدة الوفاء والأخلاقيات المرتبطة بها لا تقتصر على الجوانب الشكلية أو القانونية وإنما تمتد لتصبح أداة من أدوات ترسيخ مبادئ التعاون والتعايش السلمي في العلاقات الفردية والمجتمعية والدولية دون استثناء[3].

إن العهود في الإسلام واجبة الاحترام، ولا يصح لاحد أن يدخل فيها إلا وهو يتمتع بنية خالصة صادقة في الوفاء بها وبشروطها مهما تغَّيرت الظروف؛ لأن الله -سبحانه وتعالى- أمر بالوفاء بالعهود والمواثيق، ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ**﴾[4]، وقوله جل ثناؤه: ﴿**وَأَوْفُواْ بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُولا**﴾[5]، وإذا كان القرآن الكريم قد حث على ضرورة التمسك بالعهود والالتزام بتنفيذها فإنه -بالمقابل– قد ذم كل من يعمد إلى نقضها ذما بالغاً، في آيات كثيرة جداً، منها قوله تباركت أسماؤه: ﴿**وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ اللّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ أُوْلَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّار**﴾[6]. وبالنظر إلى ما يقضي به الإسلام في فهم العلاقات الدولية وتعامله معها نجد أنه تفرد عن سواه من الديانات والفلسفات

---

(1) سورة البقرة، الآية: (190).

(2) محمد طلعت الغنيمي، أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص 53 وما بعدها؛ وأحمد أبو الوفاء، المعاهدات الدولية في الشريعة الإسلامية، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1998م)، ص 101، 102.

(3) صبحي الصالح، الإسلام ومستقبل الحضارة، (بيروت، دار الشورى، 1982م)، ص 228.

(4) سورة المائدة، الآية: (1).

(5) سورة الإسراء، الآية: (34).

(6) سورة الرعد، الآية: (25).

الإنسانية بشكل عام، يؤكد ذلك ويبينه قول الرسول (ﷺ): (لكلَّ غادرٍ لواءٌ يوم القيامة، يُرْفَعُ له بقدر غدره، ولا غادرَ أعظمُ من أميرِ عامَّة)[1]. وقد كانت حياة الرسول (ﷺ) –في هذا الجانب شأنه شأن غيره من الجوانب الأخرى- مثالاً يحتذى به في احترام الاتفاقات، ورعاية العهود، ولم يعرف عنه أنه نقض عهداً بعد إبرامه على الإطلاق، وفي قصة صلح الحديبية دليل واضح على ما نقول، فقد رأى بعض أصحابه -رضوان الله عليهم- أن العهد الذي جاء ذلك الصلح على أساسه قد أجحف في حق المسلمين، ومع ذلك لم يرجع (ﷺ) عمّا أبرمه وأصر على تنفيذ بنود ذلك العهد، فتغلب على معوقات كثيرة جدًا إلى أن تحقق له ما أراد، وهو تنفيذ بنود ذلك الصلح في نهاية المطاف، وبذلك مهد لظهور حقبة جديدة اتسمت بالتعايش السلمي في أرجاء الجزيرة العربية، وهو تعايش تنعم فيه الأطراف المسلمة والمشركة بالأمان والسلام[2].

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، مرجع سابق، (142/5/ حديث رقم: 4636).

(2) ويكفي للدلالة على هذا الوفاء في التعاهد أن نذكر قصة أبي بصير وهي: أنه جاء أبو بصير واسمه: عتبة بن أسيد بن جارية بن أسيد بن عبد الله بن سلمة بن عبد الله بن غيرة بن عوف بن ثقيف -وهو رجل من قريش دخل في الإسلام- إلى المدينة المنورة بعد فترة وجيزة من كتابة صلح الحديبية، وكان يريد أن ينضم إلى الصف المسلم فرارًا بدينه من أهل الكفر بمكة، ولكن كفار قريش أرسلوا في طلبه رجلين إلى رسول الله (ﷺ)، فقالا له: العهد الذي جَعَلْتَ لنا، فدفعه إلى الرجلين .. أرأيت مثل هذا الوفاء؟! إنه يردُّ مسلمًا جاءه إلى المدينة المنورة، والمدينة أحوج ما تكون إلى الرجال والجند، والرجل مسلم قد يُفْتَنُ في دينه ويُعَذَّب، ومع ذلك يردُّهُ لأن بنود المعاهدة نصت على ذلك، وليس له إلا الوفاء. وقد تعجب أبو بصير نفسه من رد فعل الرسول (ﷺ)، فقال متسائلاً: يا رسول الله، أتردني إلى المشركين يفتنوني في ديني؟! قال (ﷺ): (يا أبا بصير، انطلق فإن الله تعالى سيجعل لك ولمن معك من المستضعفين فَرَجًا ومَخرَجًا). ينظر: محمد بن يوسف الصالحي الشامي، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، 12 مجلد، ط1، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1993م)، ج5، ص 61.

إن أروع ما في معاهدات رسول الله (ﷺ) يتميز بما توفر لها من خصائص الجانب العملي التطبيقي الذي تلا كتابة هذه المعاهدات، ولقد رأينا في حياته (ﷺ) مع من عاهدهم كل معاني التآلف والعدل والتراحم والبر والعدل والوفاء. وعلى نهج سنة الأستاذ المعلم (ﷺ) سار تلميذه الإمام علي (عليه السلام) في قوله لمالك الأشتر: (وَلا تَدْفَعَنَّ صُلْحاً دَعَاكَ إِلَيْهِ عَدُوُّكَ)[1]، وهو بذلك يؤكد أن القبول بالدعوة إلى الصلح والسِلم نابعة من حبّه (عليه السلام) للحق والعدالة، ولا شك أن صاحب هذا التوجه في تاريخ الأمة العربية والإسلامية لا بدّ له أن يكون محبّاً للسلم كارهاً للقتال، إلاّ إذا كان القتال ضرورةً اجتماعية وإنسانية، يضاف إلى ذلك أن حبّه للسلم إنّما كان نتيجةً منطقية محتومة تفرضها المعاني الإنسانية لديه، وتؤكدها سمات خاصة في شخصيته كانت خلاصة من التفكير العقلي والتجربة العميقة التي أفرزتها حياة توزعت أيامها بين الإخلاص لله في العبادة تارة وطلب العلم بإتقان تارة أخرى، يضاف إلى ذلك تجارب قوية فرضتها خلاصة حروب اتسمت بالهول الشديد في مقدار ما تسيء به إلى الغالب والمغلوب من البشر على حد سَواء، ويبدو أن قمة ما تضمنه هذا المبدأ بروعة تتجاوز حدود التاريخ - قديمه وحديثه ومعاصره - تكمن فيما كشف عنه الإمام علي (عليه السلام) من انطلاقة دافعة نحو التطور، انطلاقة خيّرة تنقل البشر من حال إلى حال أفضل. وعلى أساس ثابت مما تقدم فقد دعا الإمام علي (عليه السلام) -في العهد الذي كتبه إلى مالك الأشتر- إلى إرساء أسس للسلم والصلح يدخل فيها المجتمع الإنساني كله، وقد شكل ذلك موقفاً حكيماً ينبع من ثقة الإمام علي (عليه السلام) بأن تعاليم الإسلام السمحة قادرة على الوصول إلى القلوب والعقول دون حاجة إلى فرضها بالقوة، أما الأخذ بما تقضي به العودة إلى السيف، فلم يكون سوى حلّ يضمن حماية الدعوة والدفاع عن السلام وليس مصباحاً يضيئ الطريق لنشر مبادئ بعينها.

إن القبول بالدعوة إلى الصلح والسلم أساس حكم به حبُّ الإمام علي (عليه السلام) للحق والعدل، وشغفه بحياة ينعم فيها الجميع بالخير والأمان وبذلك أثبت أنه جبل على حب السلم وكراهية القتال ما لم يكن ضرورة اجتماعية وإنسانية. ولم يكن حبه للسلم سوى نتيجة منطقية تحترم معنى كلمة (مجتمع) لديه على وفق ما خلصت إليه تجربته وقاده إليها عقله من إدراك كل ما تعود به الحروب على كل من الغالب والمغلوب من كوارث بشرية أقل ما فيها من سوء أنها تبقي القلوب مليئة بكل حقد وضغينة لا تنفك عنهما لِعشْرات السنين[2].

إنّ إزهاق الأرواح والإصرار على سفك الدماء واستبدالها بوجود الدعوة إلى الصُلح الجاد، وعدم

---

(1) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 727.

(2) عبد الرضا الزبيدي، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (عليه السلام)، مرجع سابق، ص 127، 128، 129.

البغي على دين الله تعالى، أمور كلها غير مقبولة في منطق الإمام علي (عليه السلام)، لأنه يعلم أن السير في طريق الصلح يصل بالإنسان إلى غاية عليا تحقق له رضا لله، وتسمح بفرصة تؤدي إلى استراحة الجند، يضاف إلى ذلك ما يتحقق للقائد من الانصراف –ولو لوقت قصير- عن الهموم التي تشْغل فكره وتقلق نومه حين يفكر في أصول الحرب وطرقها وأساليبها، بشكل يكاد يأخذ كل وقته ولا تبقي له من الزمن ما يمكن أن ينفقه في الخلود إلى الراحة والانسجام، وقبل ذلك كله وبعده فإن الأخذ بمبادئ السلم والانصراف عن مقارعة السيوف يُعد منهجاً قويماً يسمح للبلاد بالوصول إلى حياة الأمن والأمان والسلامة والاطمئنان، وعندئذٍ تعيش الأمة ويحيى المجتمع في استقرار يُهيئ لهما فُرص التكامل والنموّ، وإذا افترضنا أن القائد من أولئك المغرمين بنهج تجارة الحروب –وهو ما لا ينسجم مع منهج الإمام علي (عليه السلام)- فإنه سيشغل عقله بأمور أخرى لا علاقة لها بما يتوق إليه الناس من عيش يتسم بالرفاهية والهدوء والاستقرار وكلها أمور يستحيل توافرها ما لم ترتبط بالصلح والاتفاق وبذلك نجد الإمام علي (عليه السلام) يُحذر مالك الأشتر من غدر العدو واستعداده، ويأمره بإعادة تنظيم قواته وتشكيلاته العسكرية ويدعوه إلى التسلح من جديد بشكل يمكنه من التفوق على العدو والأخذ بزمام المبادرة لتكون له بذلك فرصة الفعل بضربة استباقية تنهي المعركة بالانتصار الحاسم، ومما نبه إليه الإمام علي (عليه السلام) أن العدو قد يكون من أولئك الذين يستطيعون أن يستخدموا لصالحهم حيلة العمل الغادر من مثل أن يبادر أحدهم إلى الالتفاف بعملية غادرة يستغل خصمه بها، ويستغل حالة التراخي الموجود بفعل حالة السِلم، وفي ذلك يقول (عليه السلام): (وَلَكِنِ الْحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ عَدُوِّكَ بَعْدَ صُلْحِهِ، فَإِنَّ الْعَدُوَّ رُبَّمَا قَارَبَ لِيَتَغَفَّلَ، فَخُذْ بِالْحَزْمِ وَاتَّهِمْ فِي ذَلِكَ حُسْنَ الظَّنِّ)[1].

إن هذه الأسس التي سجلها الإمام علي (عليه السلام) في العهد موضوع البحث وذكرها في وصية مكتوبة تجعل من العهود والمواثيق المعقودة بين البشر كل البشر مسلمين كانوا أم غير مسلمين، تجعلها عهوداً مع الله عز وجل، مصداقاً لقول المولى عز وجل في محكم التنزيل: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾[2]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿**لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَ آتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَ ابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَ أَقَامَ الصَّلاةَ وَ آتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا**

(1) المصدر السابق، ص 727، 728.

(2) سورة الفتح، الآية: (10).

وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُون﴾[1].

وعلى وفق ما جاء في الآيات الكريمة ينبه الإمام علي (عليه السلام) إلى أن أهمية الحفاظ على العهود والمواثيق تُعد كونية يحظى بها حفظ تلك العهود والتزام القوانين والمواثيق التي ألزم بها المسلمون أنفسهم، وفي ذلك يقول: (فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَرَائِضِ اللهِ عز وجلّ شَيْءٌ النَّاسُ أَشَدُّ عَلَيْهِ اجْتِماعاً، مَعَ تَفْرِيقِ أَهْوَائِهِمْ، وَتَشْتِيتِ آرَائِهِمْ، مِنَ تَعْظِيمِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ، وَقَدْ لَزِمَ ذلِكَ الْمُشْرِكُونَ فِيَما بَيْنَهُمْ دُونَ الْمُسْلِمِينَ لِمَا اسْتَوْبَلُوا مِنْ عَوَاقِبِ الْغَدْرِ، فَلاَ تَغْدِرَنَّ بِذِمَّتِكَ، وَلاَ تَخِيسَنَّ بَعَهْدِكَ، وَلاَ تَخْتِلَنَّ عَدُوَّكَ)[2].

إن الوفاء بالعهود فريضة إلهية عالمية وقيمة إنسانية فضلاً يتميز بها المسلمون من سواهم وحسبهم أنهم السابقون في الالتزام بها بصورة لم تنافسهم فيها أي من الأمم، يقول الإمام علي (عليه السلام): (وَقَدْ جَعَلَ اللهُ عَهْدَهُ وَذِمَّتَهُ أَمْناً أَفْضَاهُ بَيْنَ الْعِبَادِ بِرَحْمَتِهِ، وَحَرِيماً يَسْكُنُونَ إِلَى مَنَعَتِهِ، يَسْتَفِيضُونَ إِلَى جِوَارِهِ)[3]، لقد كانت رؤية الإمام علي (عليه السلام) النظرية وتطبيقه العملي في الوفاء بالعهود أمور تتجه نحو ترسيخ دعم العلاقات السلمية وإرساءها بين البشر، وبذلك فإنها جميعها عنده ذات بعد إنساني واضح لا يشذ عن أهمية الوصول إلى حق الكرامة الإنسانية بوصفها شريعة لكل البشر، وتأسيساً على ما تقدم، فقد نظر الإمام علي (عليه السلام) إلى العلاقات التي تنشئها المعاهدات، سواء في زمن السلم أم في زمن الحرب، فكان مبدؤه الامتثال لقوله تعالى: **﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ اللّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُون﴾**[4].

ومن تتاح له فرصة استقصاء ما جاء عن الإمام علي (عليه السلام) في هذا المجال يجد أنه عرف الفترات المظلمة بانها تلك الفترات التي تنقض فيها العهود[5]، وفي ذلك شدد على رفض أساليب الكذب والخديعة والمراوغة، وفي هذا الأمر نص واضح يخاطب فيه مالك الأشتر بقوله: (فَلاَ إِدْغَالَ، وَلاَ مُدَالَسَةَ، وَلاَ خِدَاعَ فِيهِ، وَلاَ تَعْقِدْ عَقْداً تَجُوزُ فِيهِ الْعِلَلُ، وَلاَ تُعَوِّلَنَّ عَلَى لَحْنِ القَوْل بَعْدَ التَّأْكِيدِ وَالتَّوْثِقَةِ، وَلاَ يَدْعُوَنَّكَ ضِيقُ أَمْر لَزِمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللهِ، إِلَى طَلَبِ انْفِسَاخِهِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضِيق تَرْجُو انْفِرَاجَهُ وَفَضْلَ عَاقِبَتِهِ، خَيْرٌ مِنْ غَدْر تَخَافُ تَبِعَتَهُ، وَأَنْ تُحِيطَ بِكَ مِنَ اللهِ فِيهِ طَلِبَةٌ، لاَ تَسْتَقِيلُ فِيهَا دُنْيَاكَ وَلاَ آخِرَتَكَ)[6].

---

(1) سورة البقرة، الآية: (177).

(2) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 727.

(3) المصدر السابق، نفس الصفحة.

(4) سورة النحل، الآية: (91).

(5) عبدالعزيز صقر، العلاقات الدولية في الإسلام وقت الحرب: دراسة للقواعد المنظمة لسير القتال، مشروع العلاقات الدولية في الإسلام، 12ج، (القاهرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996م)، ج6، ص 100.

(6) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 728.

لقد حدد الإمام علي (عليه السلام) القيم في الموجهات، والأخلاقيات العملية، التي تشكل الإطار المرجعي والمعيار العام الذي ينبغي اعتماده في وضع أسس احترام المعاهدات والاتفاقيات، جاء ذلك في نص له نعده غاية في الأهمية والدقة معاً، إذ يقول: (فَإِنْ عَقَدْتَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَدُوّ لَكَ عُقْدَةً، أَوْ أَلْبَسْتَهُ مِنْكَ ذِمَّةً، فَحُطْ عَهْدَكَ بِالْوَفَاءِ، وَارْعَ ذِمَّتَكَ بِالأَمَانَةِ، وَاجْعَلْ نَفْسَكَ جُنَّةً دُونَ مَا أَعْطَيْتَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَرَائِضِ اللهِ عز وجلّ شَيْءٌ النَّاسُ أَشدُّ عَلَيْهِ اجْتِماعاً، مَعَ تَفْرِيقِ أَهْوَائِهِمْ، وَتَشْتِيتِ آرَائِهِمْ، مِنَ تَعْظِيمِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ، وَقَدْ لَزِمَ ذلِكَ الْمُشْرِكُونَ فِيَما بَيْنَهُمْ دُونَ الْمُسْلِمِينَ لِمَا اسْتَوْبَلُوا مِنْ عَوَاقِبِ الْغَدْرِ، فَلاَ تَغْدِرَنَّ بِذِمَّتِكَ، وَلاَ تَخِيسَنَّ بِعَهْدِكَ، وَلاَ تَخْتِلَنَّ عَدُوَّكَ، فَإِنَّهُ لاَ يَجْتَرِئُ عَلَى اللهِ إِلاَّ جَاهِلٌ شَقِيٌّ. وَقَدْ جَعَلَ اللهُ عَهْدَهُ وَذِمَّتَهُ أَمْناً أَفْضَاهُ بَيْنَ الْعِبَادِ بِرَحْمَتِهِ، وَحَرِيماً يَسْكُنُونَ إِلَى مَنَعَتِهِ، يَسْتَفِيضُونَ إِلَى جِوَارِهِ، فَلاَ إِدْغَالَ، وَلاَ مُدَالَسَةَ، وَلاَ خِدَاعَ فِيهِ، وَلاَ تَعْقِدْ عَقْداً تَجُوزُ فِيهِ الْعِلَلُ، وَلاَ تُعَوِّلَنَّ عَلَى لَحْنِ القَوْلِ بَعْدَ التَّأْكِيدِ وَالتَّوْثِقَةِ، وَلاَ يَدْعُوَنَّكَ ضِيقُ أَمْرٍ لَزِمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللهِ، إِلَى طَلَبِ انْفِسَاخِهِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضِيقٍ تَرْجُو انْفِرَاجَهُ وَفَضْلَ عَاقِبَتِهِ، خَيْرٌ مِنْ غَدْرٍ تَخَافُ تَبِعَتَهُ، وَأَنْ تُحِيطَ بِكَ مِنَ اللهِ فِيهِ طَلِبَةٌ، لاَ تَسْتَقِيلُ فِيهَا دُنْيَاكَ وَلاَ آخِرَتَكَ)[1].

وبما أن الإمام علي (عليه السلام) قد ألزم نفسه الاهتمام بإصلاح حياة العامة بالقدر الذي اهتم فيه بإصلاح حياة الفرد الخاصة، نجده يجعل الوفاء بالعهود والمواثيق من المسائل المهمّة التي لا يجوز للقائد المسلم أن يتراجع عن الالتزام بها أو يخفر حق الوفاء بها، وعد كل من نكص عنها ونقضها مرتكباً أثماً عظيماً، وإذا ما جاء النكوص من الطرف الآخر فقد برئت ذمة القائد الإسلامي وحق له أن ينفض يده عنها، على وفق ما أمر الله تعالى به[2]، في قوله: ﴿**فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ**﴾[3]، وهكذا فإن الإسلام لم يبح نقض العهود والمواثيق ما لم يقض حق العدل والمساواة بمجاراة الطرف الآخر في النقض الذي يؤدي إلى حماية الأمة من البغي والعتو لأن الطرف المقابل لم يعد مأموناً بسبب نقضه للعهد وسقوطه عن درجة الاعتبار فإذا ما حدث ذلك كله فلا حرج في الإسلام على القائد فيما فعله ومن ثم فلم يبق لمعترض أن يقول في الأمر ما يقول فيه، ولا للائم –إن وجد- أن يلوم، قال تعالى: ﴿**وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاء إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الخَائِنِينَ**﴾[4]. ومن المسائل التي أجاز فيها الإسلام نقض العهد أن

---

(1) المصدر السابق، ص 727، 728.

(2) ينظر: عبد الرضا الزبيدي، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (عليه السلام)، مرجع سابق، ص 127، 128، 129.

(3) سورة البقرة، الآية: (194).

(4) سورة الأنفال، الآية: (58).

يحل بالمجتمع الخوف من قيام الطرف الآخر بالخيانة ومع ذلك فإن الإسلام لم يرض بتنفيذ النقض والخروج عن المعاهدة قبل أن يقوم ولي الأمر أو من ينيبه بإبلاغ الطرف الآخر بما عزم عليه، وبذلك يمنع أية مفاجئات كانت ستحدث لو لم يتم الإبلاغ، ﴿**فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاء**﴾[1]، يضاف إلى ذلك أن الإسلام قد أوجب على الأمة والزم ولي الأمر بضرورة إبلاغ الطرف الآخر بنقض الاتفاق احترازاً من الوقوع في الخيانة. وبشكل عام فإن الإسلام لا يقبل لأهله أن يبدؤوا بالنقض والنكوص لأن الدين يقوم على حفظ المواثيق ومن ثم "فلا مجوز له في الإسلام أصلاً، وإن كان الوفاء مما يفوت على المسلمين بعض منافعهم ويجلب إليهم بعض الضرر وهم على قدرة من حفظ منافعهم بالبأس والقوة، أو أمكنهم الاعتذار ببعض ما تصور لهم الحجة ظاهرا وتصرف عنهم اللوم، فإن مدار الأمر على الحق والحق لا يستعقب شرا ولا ضرا"[2].

وإذا كانت المعاهدات لا تستمد قوتها من نصوصها، وإنما تعتمد في ذلك على عزيمة عاقديها على الوفاء، فإن الإسلام قد حث على الوفاء بالعهود، وجعل ذلك أساساً من أسس العقيدة الإيمانية للدولة الإسلامية التي لا تجعل الوفاء بالعهود لصالح الأقوياء فقط، وتحرص على أن يتم ذلك للأقوياء والضعفاء على حدّ سواء، وبهذا يكون الإسلام قد أحكم أصول المعاهدات الدولية إحكاماً لا نظير له في القوانين الدولية القديمة والحديثة.

ثُمّ يتطرق الإمام علي (عليه السلام) إلى ما يعرف في عالمنا اليوم بالمواثيق السياسية والديبلوماسيّة، وحالات الحرب والسِلم والاتفاقات المتعلّقة بها، فيقول: (وَلاَ تُعَوِّلَنَّ عَلَى لَحْنِ قَوْلٍ بَعْدَ التَّأْكِيدِ وَالتَّوْثِقَةِ، وَلا يَدْعُوَنَّكَ ضِيقُ أَمْرٍ لَزِمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللَّهِ إلى طَلَبِ انْفِسَاخِهِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضِيقِ أَمْرٍ تَرْجُو انْفِرَاجَهُ وَفَضْلَ عَاقِبَتِهِ خَيْرٌ مِنْ غَدْرٍ تَخَافُ تَبِعَتَهُ، وَأَنْ تُحِيطَ بِكَ مِنَ اللَّهِ فِيهِ طِلْبَةٌ لا تَسْتَقْبِلُ فِيهَا دُنْيَاكَ وَلا آخِرَتَكَ)[3]. فإذا تعلّل المعاقد لك بعلّةٍ قد تطرأ على الكلام وطلب شيئاً لا يوافق ما أكّدته وأخذت عليه الميثاق، فلا تعوّل عليه، وكذلك لو رأيت ثقلاً في التزام العهد، فلا تركن إلى لحن القول لتتملّص منه، فخذ بصريح الوجوه لك وعليك، هذه هي مفاهيم الإسلام العظيمة، ذلك أن الأمانة والعهد والوفاء والصدق تُعد مفاهيم أكّدها الإسلام وجعلها طريقاً إلى سعادة البشرية وتكاملها. ومن يتدبر ذلك كله يخلص إلى قناعة حاصلها إنّ المرء ليقف بحقٍّ أمام عظمة الإمام علي (عليه السلام) بكل ما تميز به من الهام جعله يُفصّل في ذلك الزمان البعيد أرقى نُظم الحرب والسلم وشروط المعاهدات

---

(1) سورة الأنفال، الآية: (58).

(2) محمد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، مرجع سابق، ج9، ص 192-195.

(3) علي بن أبي طالب (عليه السلام)، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 728.

الدوليّة. إنّ الذي يُدرّس اليوم في أعلى المراحل الجامعية، والمعاهد الديبلوماسية، على أساس أنه قانون حقوقي وسياسي ثابت في العلاقات الدوليّة، وتعتمده الأُمم المتّحدة أو المنظمات الدوليّة الأُخرى في إبرام المعاهدات والاتفاقات الدوليّة لم يتخطّ هذه المواد التي فصلّها الإمام علي (عليه السلام).

ومن الواضح أن الوفاء بالعهد لا يحتاج إلى برهان عند الإنسان، بمن في ذلك مكيافيلي الذي يريد أن يجيز نكث العهود في عالم السياسية، لا يمكنه إلا الإقرار بحسن الوفاء بهذه القيمة: وهو في ذلك يقول كما جاء في كتابه [الأمير]: "لا ريب في أنّ كلّ إنسان يدرك أنّ من الصفات المحمودة للأمير، أن يكون صادقاً في وعوده وأن يعيش في شرف ونبل لا في مكر ودهاء، ومع ذلك فإن تجارب عصرنا قد أثبتت أنّ الأمراء الذين قاموا بجلائل الأعمال لم يكونوا كثيري الاهتمام بعهودهم والوفاء بها، بل لقد تمكنوا بالمكر والدهاء من الضحك على عقول البشر وإرباكها، ثم تغلبوا أخيراً على أقرانهم من الذين جعلوا الإخلاص والوفاء رائدهم"[1]. وهنا يبرز سؤال عريض خلاصته: هل تجيز السياسة لرجالها استخدام كل ما يحلوا لهم من وسائل وإن كانت قذرة، ولو داسوا بأوسخ الأقدام على خير ما تراكم للبشرية من قيم ومثل عليا لا لشيء سوى الرغبة في بقاءهم على قمة السلطة وحرصهم على توفر السلطان؟

وبما سبق ذكره من مبادئ (العدل والمساواة والحرية)، وأسس (السلم، والتعاون، والوفاء بالعهود والمواثيق) يتضح أنها كلها لا تعدو أنها تمثل مجرد أسس المبادئ الأولية، التي تقوم عليها العلاقات الدولية، ولا يختلف عليها أحد، ولا تحتاج إلى جهد وعناء في اكتشافها وتوضيح ما يتفرّع عنها في عالم القيم والمصالح؛ بهدف التعايش معها وربما فرض على بعض الناس أن يقعوا في التعايش القهري مع أضدادها، وهنا نقف لنقرر أنه ليس من أهدافنا في هذا البحث أن نستقصي هذه القيم دون أن نبقي منها أية شاردة أو وارده، وما أردناه لا يتجاوز حرصنا على إبراز المبادئ والأسس التي شملها عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر حين ولاه على مصر، وإبرازها قدر الإمكان بما في ذلك قراءة دور هذه المبادئ والأسس بوصفها قواعد ثابتة من جهة، ثم معرفة دورها بما تمثله من مادة تتعايش معها الدول في ممارساتها العملية للعلاقات الدولية من جهة أخرى، تبعاً للمصالح الآنية والمستقبلية.

الخاتمة:

وقد خلص البحث إلى النتائج التالية:

---

(1) نيكولا ميكيافيللى، الأمير لميكيافيللى، ترجمة: أكرم مؤمن، (القاهرة، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع، 2004م)، ص 119.

1-إن مبادئ العلاقات الدولية وأسسها عند الإمام علي (عليه السلام) مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية.

2-تتميز مبادئ العلاقات الدولية وأسسها عند الإمام علي (عليه السلام) بكونها مبادئ وأسس أساسية كبرى ذات أصول ربانية، تتسم بالشمول والثبات وبانها صالحة لكل زمان ومكان.

3-إن ما جاء به الإمام علي (عليه السلام) في عهده لمالك الأشتر يُعد تجسيداً حياً للشريعة الإسلامية برافديها القران الكريم والسنة النبوية يضاف إلى هذا ما حمله ذلك العهد من إبداع إنساني متميز في تطبيق النص على أرض الواقع لاسيما في مجال العلاقات الدولية.

4-لقد كان للإمام عليا (عليه السلام) فضل السبق في ترسيخ مفاهيم مبادئ العلاقات الدولية وأسسها، قبل ظهور علماء العلاقات الدولية من مثل: هوكو كروسيوس، أو كولين دووك، أو كارل فون كلوسفتيز، وغيرهم.

5-إن المبادئ التي مارسها الإمام علي (عليه السلام) كان له قبل أربعين سنة وأربعمائة وألف، لم تكن خاصة بفئة معينة من البشر دون غيرهم، بل إنها قابلة للتطبيق في كل زمان ومكان.

6-لقد أثبتت نصوص عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر أنه تضمن أهم جوانب الإسلام المضيئة عن العدل، والكرامة الإنسانية، والمساواة بين البشر حُكاماً ومحكومين، عمالاً أو أرباب عمل، رجالاً أو نساء، لا فرق بين جميع أفراد البشر، وكلهم في نظر الإسلام وفي شريعته سواء.

7-انتهى الإمام علي (عليه السلام) في عهده لمالك الأشتر إلى الدعوة بأن ينعم الإنسان بحق المساواة العادلة في أبعادها كافة سواء أكان البعد الإنساني، أم السياسي، أم الاقتصادي، أم الاجتماعي.

8-لقد ركز الإمام علي (عليه السلام) اهتمامه بتشييد مبدأ الحرية بوصفه دعامة أساسية، ولاسيما أن هذا الحق يلقي بإشعاعه على شتى مناحي الحياة، وأكد أن هذه الحرية منضبطة بأحكام الشريعة الإسلامية ومبدأ عدم الإضرار بالآخرين.

9-جاء في إطار البعد السياسي ما يؤكد حق حرية الرأي في التعبير يستوي في ذلك رؤية الإمام النظرية أو ممارسته العملية.

10- إن عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر يؤكد حفظ الكرامة الإنسانية وحق صيانتها، وذلك بمنع تعرض الإنسان لأي نوع من الانتقاص أو الاستهانة، ويرفض كل ما يمس كرامة الإنسان ويلوث سمعته مهما كانت المبررات.

11- لقد أكد الإمام علي (عليه السلام) حق الإنسان في المشاركة السياسية ذات الصلة بشؤون وطنه واختيار حكامه بما في ذلك تقديم المشورة والنصيحة وتبادل الآراء بين الحاكم والمحكوم بهدف الوصول إلى أفضل الوسائل الممكنة وصياغتها في شكل قرارات تخدم الإنسان والمجتمع.

12- أهتم الإمام علي (عليه السلام) –في هذا العهد- بمنصب الحاكم وتأثيره الواسع في المجتمع، ولاسيما مع عظم المهمات الملقاة على عاتقه المتمثلة بالواجبات الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية. وتأسيساً على ذلك دعا إلى ضرورة ألّا يشغل هذا المنصب إلا الإنسان الذي يتميز بجملة من الصفات؛ من أبرزها معرفة الإسلام وحسن تطبيقه، وفهم العدالة، والوعي السياسي، وغير ذلك من الصفات الشخصية الحميدة.

13- أكد الإمام علي (عليه السلام) أن الأسرة تُعد الركيزة الأساسية واللبنة الأولى في بناء المجتمع وترسيخ قيمه، ثم أوضح أن ذلك لن يتحقق إلا بحفظ المنهج الأخلاقي الإسلامي عن طريق تعزيز الروابط الأسرية والإنسانية، وإشاعة مفاهيم التسامح والمحبة والاحترام بين أفراد الأسرة بشكل خاص، وأبناء المجتمع بشكل عام.

14- أهتم الإمام علي (عليه السلام) بقضية إصلاح الفرد ليصبح على درجة عالية من فهم الآخرين والتعامل بحبهم بأخلاق تجعله مقبلاً على عمل الخير في خضوعاً لأوامر الله وجميع أحكامه.

15- بتدبر عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر يتضح أن كلاً من القرآن الكريم والسنة النبوية معين لا ينضب، ومن ثم توجب الإفادة منهما في استخلاص المبادئ والقيم على مختلف مجالات العلاقات الإنسانية.

16- لقد حرص الإمام علي (عليه السلام) –في العهد موضوع البحث- على ترسيخ أسس السلم، وحذر من شرور الحروب وما تخلفه من آثار سلبية على الناس.

17- أعلن الإمام علي (عليه السلام) عن رأيه في ضرورة أن يكون أصل العلاقة بين الدولة الإسلامية والدول الأخرى مبنياً على أساس من السلم، والتعاون لما فيه مصلحة البشرية بشكل عام.

18- أهتم الإمام علي (عليه السلام) –في أكثر من موضع في العهد- بتأكيد وجوب الإيفاء بالعهود والالتزام بتطبيقها، ثم حذر من العبث بها ونقضها أو خيانتها مهما كانت المبررات.

19- بقراءة ما عهد به الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر نفهم أنه لم يُغفِل ضرورة احترام حق العمال، بما يؤدي إلى خلق مجتمع منتج يسمح بتوفير فرص العمل، ويؤدي إلى ضبط السياسة الاقتصادية، وتعزيز دور القضاء التجاري، والتخطيط الاقتصادي، والعمل على تشجيع العمران، والبعد عن السخرة مهما كانت الأسباب.

20- إن الأخذ بما جاء في حديث الإمام علي (عليه السلام) عن رؤيته لحقوق الإنسان ببعديها النظري والعملي يشكل تجربة يصلح العمل بها في منهج رسمي وشعبي وأهلي يمكن به صلاح المؤسسات جميعها دون استثناء.

21- الحياة –في مفهوم الإمام علي (عليه السلام)- مسألة مهمة لا يجوز العبث بها وينبغي الحفاظ عليها وحمايتها، وما القصاص في الشريعة الإسلامية إلا احدى وسائل حماية هذا الحق الإنساني الذي لا يجوز التفريط فيه إلا بحقه المعروف.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: المصادر والمراجع العربية

- أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني: المصنف، تحقيق حبيب عبدالرحمن الأعظمي، ط2، (الهند، المجلس العلمي، 1403هـ).
- أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني: سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرين، ط1، (بيروت، دار الرسالة العالمية، 2009م).
- أحمد أبو الوفاء: المعاهدات الدولية في الشريعة الإسلامية، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1998م).
- أحمد الريسوني، محمد الزحيلي، محمد عثمان شبير: حقوق الإنسان محور مقاصد الشريعة، كتاب الأمة - 87، ط1، (الدوحة، إدارة البحوث والدراسات بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قطر، 2002م).
- أحمد بن الحسين البيهقي: السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، ط3، (بيروت، دار الكتب العلمية، 2003م).
- أحمد بن حنبل: مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وآخرين، ط2، (بيروت، مؤسسة الرسالة، 1999م).
- أحمد بن يعقوب اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، ج2، (بيروت، دار صادر، د.ت).
- علي بن أبي طالب (عليه السلام): نهج البلاغة، قام بجمعه: الشريف الرضي، تحقيق: فارس الحسّون، (طبعة إلكترونية، د.م، د.ت).
- جورج جرداق: الإمام علي صوت العدالة الإنسانية، مج2، ط2، (إيران-قم، دار ذوي القربى، 1424هـ).
- حامد سلطان: أحكام القانون الدولي في الشريعة الإسلامية، (القاهرة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 1986م).
- خضير كاظم حمود: السياسة الإدارية في فكر الإمام علي بن أبي طالب بين الأصالة والمعاصرة، (بيروت، مؤسسة الباقر، د.ت).
- سليمان بن الأشعث: سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد كامل، ط1، (بيروت، دار الرسالة العالمية، 2006م).

- صادق الحسيني الشيرازي: السياسة من واقع الإسلام، ط3، (بيروت، مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر، 1421ه).
- صبحي الصالح: الإسلام ومستقبل الحضارة، (بيروت، دار الشورى، 1982م).
- عباس محمود العقاد: عبقرية الإمام علي، (القاهرة، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، 2013م).
- عبد الرضا الزبيدي: في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (عليه السلام)، (دراسة في ضوء نهج البلاغة)، ط1، (قم إيران، هذا الكتاب طبع ونشر إلكترونياً وأخرج فنّياً برعاية وإشراف شبكة الإمامين الحسنين (عليهما السلام) للتراث والفكر الإسلامي وتولّى العمل عليه ضبطاً وتصحيحاً وترقيماً قسم اللجنة العلمية في الشبكة، 2005م).
- عبدالعزيز صقر: العلاقات الدولية في الإسلام وقت الحرب: دراسة للقواعد المنظمة لسير القتال، مشروع العلاقات الدولية في الإسلام، 12ج، (القاهرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996م).
- علي جاسم سلمان: موسوعة أعلام الخلفاء، (عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2003م).
- علي جميل عبد الموسوي: الفكر السياسي في رؤية الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، ط1، (العراق - كربلاء، مؤسسة علوم نهج البلاغة، 2017م).
- علي هجراني التبريزي: سيرة الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) في البغاة، (إيران-قم، مولود الكعبة، 1422ه).
- عمر أحمد الفرجاني: أصول العلاقات الدولية في الإسلام، ط2، (ليبيا، طرابلس، دار اقرأ للطباعة والترجمة والنشر والخدمات الإعلامية، 1988م).
- عيسى محمد الترمذي: سنن الترمذي (الجامع الكبير)، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1998م).
- غسان السعد: حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) رؤية علمية، ط2، (بغداد، د. ن، 2008م).
- كافي الدين أبي الحسن الليثي الواسطي: عيون الحكم والمواعظ، تحقيق: حسين الحسيني، (إيران-قم، دار الحديث، 1376ه).

- مارسيل بوازار: إنسانية الإسلام، ترجمة: عفيف دمشقية، ط2، (بيروت، منشورات دار الآداب، 1983م).
- محمد باقر المجلسي: بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ط2، (بيروت، مؤسسة الوفاء، 1983م).
- محمد بن حسن الشيباني: القانون الدولي الإسلامي، كتاب السير للشيباني، تحقيق: مجيد خدوري، ط1، (بيروت، الدار المتحدة للنشر، 1975م).
- محمد بن علي الشوكاني: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير، مراجعة: يوسف الغوش، ط4، (بيروت، دار المعرفة، 2007م).
- محمد بن يوسف الصالحي الشامي: سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، ط1، مج12، (بيروت، دار الكتب العلمية، 1993م).
- محمد حسنين علي الصغير: الإمام علي (عليه السلام)، سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي، (بيروت، مؤسسة المعارف، 2002م).
- محمد حسين الطباطبائي: الميزان في تفسير القرآن، ج21، (إيران-قم، مؤسسة النشر الإسلامية، د.ت).
- محمد شاه جلال: دعوة الإسلام إلى السلم، مج12، (ماليزيا، دراسات الجامعة الإسلامية العالمية، 2006م).
- محمد طلعت الغنيمي: أحكام المعاهدات في الشريعة الإسلامية، (الإسكندرية، منشأة المعارف، 1978م).
- محمد عمارة: الإسلام وحقوق الإنسان، (الكويت، عالم المعرفة، 1985م).
- مخلد عبيد المبيضين: أصول العلاقات الدولية في الإسلام، (عمان، دار الأكاديميين، 2012م).
- مرتضى المطهري: في رحاب نهج البلاغة، ط1، (بيروت، الدار الإسلامية، 1992م).
- مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط1، (القاهرة، دار الحديث، 1997م).
- نوري جعفر: فلسفة الحكم عند الإمام، ط2، (القاهرة: دار المعلم، 1978م).

- نيكولا ميكيافيلي: الأمير لميكيافيلي، ترجمة: أكرم مؤمن، (القاهرة، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع، 2004م).
- وهبة مصطفى الزحيلي: العلاقات الدولية في الإسلام، ط1، (دمشق، دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع، 2000م).
- يحيى بن إبراهيم الجحاف: إرشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن الحديد في شرحه لنهج البلاغة)، تحقيق: محمد حسين الحسيني الجلالي، 3 مج، ط1، (إيران-قم، دليل ما، 1422ه).

ثالثاً: المقالات والأبحاث المنشورة

- علي جمعة الرواحنة: "محددات العلاقات الدولية في السياق القرآني وضوابطها"، دراسات، علوم الشريعة والقانون، مج 42، العدد الثاني، (2015م).

رابعاً: الرسائل الجامعية

- عبدالرحمن زيدان الحواجري: المعاملة بالمثل في العلاقات الدولية في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الشريعة-الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2002م.

خامساً: المواقع الإلكترونية

- أحمد مبارك سالم: دور القرآن في إصلاح المجتمع، عبر الرابط التالي: www.alukah.net
- محمد طي: وحدة الأمة وحقوق الأقليات السياسية والدينية في فكر الإمام علي (عليه السلام)، (مجلة الحياة السياسية، السنة الرابعة - العدد الحادي عشر)، عبر الرابط التالي: http://www.haydarya.com/maktaba_moktasah/15/677.pdf
- محمد عثمان صالح: القواعد الشرعية للعلاقات الدولية، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، نقلاً من موقع المركز، رابط الموقع: https://kantakji.com/international-relations/
- وليد القططي: الميكافيلية السياسية في الصراع الداخلي الفلسطيني، عبر الرابط التالي: https://www.alwatanvoice.com/arabic/news/2017/06/22/1061835.html